حق العودة للاجئين الفلسطينيين

فى ضوء القانون الدولى

يحيى حمودة أحمد أبو صافى(*)

مقدمـــة:

لقد احتفل الكيان الإسرائيلى قبل أشهر بالعيد الستين للاستقلال؛ وهو ما يتناقض مع مفهوم القانون الدولى لنشوء الدول واكتسابها أهليتها القانونية بوصفها شخصا من أشخاص القانون الدولى، وربما كان من المستهجن للعالم أن يحتفل كيان محتل بذكرى اغتصابه حق شعب آخر بدعوى الاستقلال.

ورب عاقل يسأل: عمن كان الاستقلال، أعن العرب الفلسطينيين؟

ففلسطين من ناحية القانون الدولى ظلت منتدبة بموجب قرار عصبة الأمم المتحدة رقم ٢٢/ ٢ الذى نصّ صراحة على مبدأ الوصاية (الانتداب)، وكان الانتداب بريطانيا، والشعب الذى تقرر فى حقه الانتداب هو الشعب العربى الفلسطينى فى فلسطين التاريخية، برغم أن ذلك القرار قد حمل فى متونه استيعاب مهاجرين يهود على أرض فلسطين! غير أنه أقر بفلسطين التاريخية، وآمال الشعب العربى فى فلسطين فى الاستقلال أسوة ببقية الدول التى كانت عصبة الأمم تدعى أنها مازالت تحتاج إلى مقومات اكتسابها صفة الدول المستقلة.

(*) طالب دراسات عليا بمعهد البحوث والدراسات العربية.

فإذا كان المقصود هو الاستقلال عن الانتداب البريطاني؛ فإن الإسرائيليين لم يكونوا آنذاك سوى أقلية يهودية لم تكن تتصل بأية وشائج اتصال إلا بالنسيج الاجتماعى للشعب الفلسطينى، مثلهم مثل مسيحيى فلسطين، أو أقباط مصر، أو يهود العراق، فقد كان هنالك شعب عربى فلسطينى له كل مكونات الشعب: الاجتماعية والاقتصادية والحضارية والثقافية، وتلك المكونات تمتد جيوسياسيا إلى سوريا الكبرى، وتكامليا إلى الوطن العربى، حيث كان الفلسطينيون اليهود جزءًا لا يتجزأ من تلك المكونات.

هل كان الاستقلال عن الاحتلال العربى "لإسرائيل"؟ وغالبا ما يكون الجواب عن هذا مغلوطا تاريخيا؟ ولعل الإجابة القانونية هي: بالاستناد إلى قواعد القانون والعرف الدولى، والمبادئ الأساسية للعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التى تعد مؤشرا حقيقيا على حق الشعوب فى نيل استقلالها الحقيقى المشروع، بدون أن يكون فى تكوينها شبهة انتهاك لقواعد القانون الدولي؛ كأن تكون دولة محتلة أرض شعب آخر، ثم تقوم بتشريد المكون الأساسى لتلك الأرض؛ أى تشريد ثلثى سكانها الأصليين على نحو عنصرى، وجلب مهاجرين يهود يتوافقون مع الرؤية الداعية إلى نشوء دولة يهودية؛ فإن وقائع احتلال فلسطين تشير إلى أن نشوء إسرائيل بحد ذاته فيه شبهة على صعيد المبادئ العامة للقانون الدولى، ويشوب قيام تلك الدولة كثير من الأسباب التى تؤدى إلى بطلان ممارستين رئيستين، احتلالها أراضى الفلسطينيين، وسرقة بيوتهم، وطرد أصحاب تلك الأرض والبيوت، كذلك فإنه لا يمثل سلامة وهيبة للقانون الدولى منح عصابات صهيونية (إرهابية) شرعية إنشاء وطن عنصرى على أرض الغير بالقوة والعدوان، وتتصل على مدار ستين عاما من أية تبعة لمجموعة جرائم من أسوأ جرائم القتل الجماعى والتطهير العرقى التى عرفها المجتمع الدولى، والتى مورست ضد مجتمعات ترنو إلى النهضة والتنمية، وبناء ذاتها بمعزل عن أى عدوان، بحيث تمارس وجودها الفعلى الحقيقى على أرضها، وحقها كذلك فى ممارسة هويتها

الحضارية والثقافية والسياسية على إقليمها المعترف به، كما عرفته تجارب الشعوب وأكسبته الشرعية الدولية صدقية واحتراما. من هنا فإن إسرائيل هى قوة احتلال غير شرعية، بأى معيار قانونى أو سياسى للأراضى العربية الفلسطينية.

فكيف للعرب أن يقوموا بجمع يهود العالم منذ أواخر القرن التاسع عشر فى الأرض الفلسطينية، كى يعلنوا الحرب على هذا التجمع، هنا فى هذه الأرض؟ وكيف حدث أن نال الإسرائيليون حقهم فى الاستقلال، وقد جاءوا من أوربا وأمريكا وروسيا وأفريقيا وسائر أرجاء الأرض ليشكلوا عصابات مسلحة تحمى مشروع استيطان قائما على تطهير الأراضى من سكانها العرب، وإحلال مهاجرين يهود من مختلف الجنسيات، لينشأ بعد ذلك كيان ذو حدود مفتوحة على بقية أجزاء الوطن العربى؛ هو ما يعرف اليوم "بإسرائيل"؟

ولعل هذه الحقيقة المجردة تشير إلى أن المفاهيم الصهيونية للحق فى أن يكون لدولة يهودية - صهيونية مظاهر استقلال وسيادة، هى مفاهيم ملتبسة قانونيا، بالنظر إلى كونها دولة احتلال قامت على أسس مخالفة للقانون الدولى، ولحقوق الدول فى الاستقلال والسيادة. والمظهر الرئيسى لتلك المخالفة هو احتلالها أرض الغير(فلسطين)، وتهجير شعبها (الشعب العربى فى فلسطين) بصورة منظمة ومنهجية، وبمختلف أشكال القوة العسكرية من قتل فردى وجماعى، وأسر، وجرح وتعذيب، وترويع وطرد، وصولا إلى عمليات واسعة ومنظمة، وبموجب قرارات القيادات العليا للحركة الصهيونية بوصفها الممثل المؤسس للكيان الإسرائيلى على أرض فلسطين.

ما تقدم من مدخل يبرز أهمية وجود نقاش واسع يسعى عدد من الباحثين ومفكرى القانون الدولى المتمسكين بالدفاع عن حق عودة اللاجئين الفلسطينيين، لإثراء هذا الجانب المصيرى فى القضية الفلسطينية، ويبرز أيضا أهمية تعزيز هذا النقاش بمزيد من البحث العلمى، ووضع أسس نظرية للإسهام فى الدفاع

عن حقوق الشعب العربى الفلسطينى فى ممارسة حياته الطبيعية على أراضيه، بتطبيق قواعد الشرعية الدولية، ومواثيقها، وإعلاناتها، وقرارات هيئاتها، وتنفيذ ما تنص عليه القواعد القانونية الملزمة "لإسرائيل" بتحمل كل التزاماتها ومسئوليتها عما أحدثته من احتلال مخالف لأكثر قواعد القانون الدولى مهابة، ألا وهو حق الإنسان فى أن يمارس حياته بأمن وسلام، وحقه فى الدخول والخروج من بلد المنشأ، والتنقل، والعودة إلى دياره متى شاء.

ولعله قد بات من الواضح أهمية أن يتعزز القرار السياسى (الرسمى الفلسطينى والرسمى العربي) بذلك الحق، وأن يلتفت الخطاب السياسى إلى الرؤية القانونية التى يتضمنها هذا الحق، من ناحية أنه محصن بإعلانات ومواثيق دولية نشأت عن معاهدات ملزمة للدول الموقعة عليها بتطبيق حق العودة للاجئين الفلسطينيين، وبتحريم تلك الأسانيد القانونية (الطرد العام، الجماعى، الجبرى، المنظم بهدف التطهير العرقى للفلسطينيين من أراضيهم)، وقوة تلك الأسانيد الملزمة فى مواجهة "إسرائيل" والمنظومة الدولية. ومن ناحية أخرى فإن هذا الحق بطبيعته غير قابل للتصرف، وبكونه حقا جماعيا من جانب وفرديا من جانب آخر؛ إذ يمتلك اللاجئون خيارا محددا لعودتهم إلى أراضيهم التى احتلتها "إسرائيل" منذ عام ١٩٤٨، بالاستناد أيضا إلى مجموعة مواثيق وقرارات دولية لعل أبرزها القرار ١٩٤، والفقرة ١١ منه - على سبيل المثال- كما سيوضح فى جزء من هذا البحث.

فالمفاوضات إن كان لها طائل استراتيجى على المستوى السياسى فلا بد لها من مظلة قانونية دولية تحمى من الوهن السياسى العربي/ الفلسطينى الحاصل الآن فى ساحة السياسة الدولية فى خضم الصراع على شرعية المطالب فى التفاوض، بوصفه أداة سلمية لحسم الصراع، وللتخفيف من استحقاقات ذلك الوهن.

إذن يصير من البديهى توظيف الخطاب القانونى الدولى القوى المتماسك والملزم، إذا ما كان الهدف العربى العام بخاصة الفلسطينى هو الخروج بموقف سياسى لـه من الهيبة القانونية والسياسية، ما يليق بالقرار السياسى العربى والفلسطينى من هيبة المشاركة فى التقرير بمصير الأرض العربية، الجزء الأكثر حساسية على المستوى الاستراتيجى العالمى من الأرض العربية (فلسطين).

من هنا جاءت أهمية هذا البحث لتضع مزيدًا من الحفر وراء الأسس القانونية التى تحمى حق العودة للاجئين الفلسطينيين، وتصونها من الضياع أو التصرف أو الإسقاط، ولعل الفائدة العلمية المستقاة هنا تكمن فى فتح فضاءات لأسئلة مطروحة على القانون الدولى بشقيه:

المادي: من تشريعات وقرارات ومواثيق وأجهزة دولية ودول.

والمعنوي: ما دأبت عليه ممارسات الأمم وأعرافها وأخلاقها تجاه مفهوم نشوء الدول ونشوء الحق الجماعى لأى تجمع بشرى.

سيُسلط المحور الأول الضوء على الأساس القانونى الذى نشأ عليه الحق الفلسطينى، وستُستخدم هنا وثائق من الأرشيف الإسرائيلى، ومن الخطاب التأسيسى لنشوء الكيان الصهيونى، بوصفه كيانا يناضل من أجل فرض ذاته دولة بالمفهوم القانوني؛ وهو ما لا ينطبق على حالة "إسرائيل" بحسب تعريفات الدولة وأركانها: من كيان ذى شعب متجانس على إقليم محدد بحدود معروفة وتقبل به الحاضرة الدولية جمعاء، وتعترف لـه بقانونية وجوده بوصفه شخصا من أشخاص القانون الدولى؛ إذ سيبسط محور من البحث توطئة تاريخية لنشوء الدولة اليهودية (إسرائيل) على إقليم عربى ذى شعب عربى متجانس، ويتصل بأرضه اتصالا تاريخيا- من الناحية البشرية- اتصالا متجانسا أيضا، وله امتداده الإقليمى بحدود ترابه الوطنى، ويشكل جنوب سوريا من الامتداد العربى العام.

كذلك سيتم الانتقال إلى المستوى القانونى الدولى، محللا قرار التقسيم

رقم (١٨١) بتاريخ ١٩٤٧، وما انطوى عليه من أسباب مختلفة لبطلانه، وقبول مختلف الأطراف به على أنه أمر سياسى واقعى فرضته موازين القوى التى عملت لصالح الدولة اليهودية، وما تضمنته تلك الأساليب من أسباب بطلان (الغش والإكراه وعدم وجود إرادة وتمثيل سليم للجانب العربى الفلسطيني).

وفى المحور الثانى سيُبحث أهم مصادر القانون الدولى التى نادت بتطبيق حق العودة للاجئين الفلسطينيين، وتحليل قرار الجمعية العامة رقم (١٩٤) القاضى صراحة بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم، والتعويض عما يترتب من مسئولية على "إسرائيل" والمجتمع الدولى (لاسيما الدول المتسببة، بشكل مباشر فى خلق هذه القضية التاريخية والجزء المصيرى المتصل بمستقبل الشعوب على أراضيها- يقصد هنا الولايات المتحدة وأوربا) ومسئوليتهما التضامنية مع "إسرائيل" عن عدم تطبيق القانون الدولى بحق سبعة ملايين من اللاجئين، وثلاثة ملايين آخرين من النازحين والمحاصرين والمعتقلين الفلسطينيين. كذلك تسليط الضوء على حق العودة للاجئين الفلسطينيين فى القانون الدولى، عارضا فى الفرع الأخير من هذا المحور للنتائج التى توصل إليها البحث من ربط حق العودة للاجئين الفلسطينيين بأسس عامة تسند حق العودة وتوفر له الأساس القانونى للمطالبة به، سواء بالقواعد الأساسية للقانون الدولى، أو بقوة حق العودة بذاته، لعله يضيف إسهاما نظريا إلى ما قد أنجز من جهد فقهى وفكرى أثرى فى هذا الجانب من الحق العربى الفلسطينى العام، لاسيما جهد فقهاء القانون الدولى العرب، وكذلك جهود المؤرخين والمفكرين ونشطاء حق العودة فى العالم وفى البلاد العربية وفى فلسطين، وأن يؤسس لمزيد من النقاش فى هذا الجزء الحيوى من القضية الفلسطينية التى مازالت تنشد عدلا ما فى القانون الدولى، لاسيما ما يتصل بحق عودة سبعة ملايين وواحد وسبعين ألف لاجئ فلسطينى ما زالوا متمسكين بحق عودتهم إلى أراضيهم وديارهم التى طردوا منها.

الأساس القانونى لنشأة حق العودة:

١ـ الجذور التاريخية لقضية اللاجئين:

نشأت قضية اللاجئين الفلسطينيين نتيجة الاحتلال التراكمى لفلسطين منذ بواكير المخططات الصهيونية للاستيطان اليهودى لتلك الأرض، لتشكل أحد أهم مفاصل الصراع العربى الصهيونى (احتلال الأرض- اقتلاع الإنسان)، وقد عرفت أحداثها فيما أصبح يوصف بعد ذلك بالنكبة، فى حين كانت حرب ١٩٤٨ مجرد إعلان عن نشوء حالة لجوء هى الأكبر فى القرن العشرين؛ إذ هُجر وشرد أكثر من ٨٠٠,٠٠٠ من السكان العرب الفلسطينيين إلى خارج أراضيهم، سواء فى الدول العربية (الأردن، سوريا، لبنان، والضفة الغربية وغزة التى احتوت على مخيمات للاجئين)، وكذلك مصر والعراق ومختلف الدول العربية والغربية التى كان لها نصيب من لجوء مجموعات فلسطينية أخرى، ولاجئين فى ذات الأراضى الفلسطينية المحتلة عام ١٩٤٨؛ إذ يبلغ تعداد اللاجئين اليوم سبعة ملايين وواحد وسبعين ألف لاجئ؛ ولا يبعدون عن بيوتهم وأراضيهم سوى بضع كيلومترات أحيانا.

وقد اندلعت حرب عام ١٩٤٨ فى أعقاب انسحاب قوات الانتداب البريطانى، وتسليم كل المقدرات ومظاهر الانتداب تلك للمنظمة الصهيونية بُعيد اتخاذ الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم ١٨١ فى ٢٩/ ١١/ ١٩٤٧ (قرار التقسيم) الذى خصص نسبة ٥٥,٥% من مساحة فلسطين التاريخية لإنشاء دولة يهودية، فى الوقت الذى كان فيه اليهود يشكلون أقلية ما لبثت أن تزايدت بشكل متسارع بفعل جلب المهاجرين اليهود، توطئة لطرد السكان العرب.

ولما كان معظمهم من اليهود المهاجرين الأوائل (الجيل الأول والثانى من المهاجرين) لا يتجاوز عددهم ثلاثين ألفا؛ إذ حدث أول تنفيذ عملى لفكرة

الاستيطان اليهودى فى عام ١٨٣٧م على يد اليهودى البريطانى الثرى "موشى مونتفيورى" الذى أنشأ أول مستعمرة يهودية فى أرض فلسطين[١] إبان الحكم العثمانى، حتى وصل عددهم قبيل قرار التقسيم (كما هو مبين فى الجدول رقم "١") إلى ٥٨٣,٣٢٧ يهوديا، فى حين كان عدد سكان فلسطين آنذاك ١,٣٦٩,٥٩٣ فلسطينيا.

جدول رقم (١)

عدد سكان فلسطين شاملا اليهود (١٩٢٢ - ١٩٤٦)

عـــام	إجمالى عدد السكان	عدد العرب	عدد اليهود	% اليهود	زيادة سنوية لليهود (عدد)
١٩٢٢ (تعداد السكان)	٧٥٢,٠٤٨	٦٦٨,٢٥٨	٨٣,٧٩٠	%١١,١	ليس معروفا
١٩٢٣ (وسط العام)	٧٧٨,٩٨٩	٦٨٩,٣٢٩	٨٩,٦٦٠	%١١,٥	٥,٨٧٠
١٩٢٤ (وسط العام)	٨٠٤,٩٦٢	٧١٠,٠١٧	٩٤,٩٤٥	%١١,٨	٥,٢٨٥
١٩٢٥ (وسط العام)	٨٤٧,٢٣٨	٧٢٥,٥١٣	١٢١,٧٢٥	%١٤,٤	٢٦,٧٨٠
١٩٢٦ (وسط العام)	٨٩٨,٩٠٢	٧٤٩,٤٠٢	١٤٩,٥٠٠	%١٦,٦	٢٧,٧٧٥
١٩٢٧ (وسط العام)	٩١٧,٣١٥	٧٦٧,٥٢٦	١٤٩,٧٨٩	%١٦,٣	٢٨٩
١٩٢٨ (وسط العام)	٩٣٥,٩٥١	٧٨٤,٢٩٥	١٥١,٦٥٦	%١٦,٢	١,٨٦٧
١٩٢٩ (وسط العام)	٩٦٠,٠٤٣	٨٠٣,٥٦٢	١٥٦,٤٨١	%١٦,٣	٤,٨٢٥
١٩٣٠ (وسط العام)	٩٩٢,٥٥٩	٨٢٧,٧٦٣	١٦٤,٧٩٦	%١٦,٦	٨,٣١٥
١٩٣١ (تعداد السكان)	١,٠٣٣,٣١٤	٨٥٨,٧٠٨	١٧٤,٦٠٦	%١٦,٩	٩,٨١٠
١٩٣٢ (٣١ ديسمبر)	١,٠٧٣,٨٢٧	٨٨١,٦٩٠	١٩٢,١٣٧	%١٧,٩	١٧,٥٣١
١٩٣٣ (٣١ ديسمبر)	١,١٤٠,٩٤١	٩٠٥,٩٧٤	٢٣٤,٩٦٧	%٢٠,٦	٤٢,٨٣٠
١٩٣٤ (٣١ ديسمبر)	١,٢١٠,٥٥٤	٩٢٧,٥٧٩	٢٨٢,٩٧٥	%٢٣,٤	٤٨,٠٠٨
١٩٣٥ (٣١ ديسمبر)	١,٣٠٨,١١٢	٩٥٢,٩٥٥	٣٥٥,١٥٧	%٢٧,٢	٧٢,١٨٢
١٩٣٦ (٣١ ديسمبر)	١,٣٦٦,٦٩٢	٩٨٢,٦١٤	٣٨٤,٠٧٨	%٢٨,١	٢٨,٩٢١
١٩٣٧ (٣١ ديسمبر)	١,٤٠١,٧٩٤	١,٠٠٥,٩٥٨	٣٩٥,٨٣٦	%٢٨,٢	١١,٧٥٨
١٩٣٨ (٣١ ديسمبر)	١,٤٣٥,٢٨٥	١,٠٢٤,٠٦٣	٤١١,٢٢٢	%٢٨,٧	١٥,٣٨٦
١٩٣٩ (٣١ ديسمبر)	١,٥٠١,٦٩٨	١,٠٥٦,٢٤١	٤٤٥,٤٥٧	%٢٩,٧	٣٤,٢٣٥
١٩٤٠ (٣١ ديسمبر)	١,٥٤٤,٥٣٠	١,٠٨٠,٩٩٥	٤٦٣,٥٣٥	%٣٠,٠	١٨,٠٧٨
١٩٤١ (٣١ ديسمبر)	١,٥٨٥,٥٠٠	١,١١١,٣٩٨	٤٧٤,١٠٢	%٢٩,٩	١٠,٥٦٧
١٩٤٢ (٣١ ديسمبر)	١,٦٢٠,٠٠٥	١,١٣٥,٥٩٧	٤٨٤,٤٠٨	%٢٩,٩	١٠,٣٠٦
١٩٤٣ (٣١ ديسمبر)	١,٦٧٦,٥٧١	١,١٧٣,٦٥٩	٥٠٢,٩١٢	%٣٠,٠	١٨,٥٠٤
١٩٤٤ (٣١ ديسمبر)	١,٧٩٦,٥٣٧	١,٢٦٧,٨٣٥	٥٢٨,٧٠٢	%٢٩,٤	٢٥,٧٩٠
١٩٤٥ (٣١ ديسمبر)	١,٨٧١,٢٧١	١,٣١٦,٩٤٢	٥٥٤,٣٢٩	%٢٩,٦	٢٥,٦٢٧
١٩٤٦ (٣١ ديسمبر)	١,٩٥٢,٩٢٠	١,٣٦٩,٥٩٣	٥٨٣,٣٢٧	%٢٩,٩	٢٨,٩٩٨

المصدر: Salman H. Abu-Sitta, Atlas of Palestine 1948, London 2004 (ترجمة الباحث).

ففى حين كانت تلك الموجة الأولى من المهاجرين اليهود، إضافة إلى اليهود الفلسطينيين الأصليين لا يمتلكون أكثر من ٣% - فى أحسن الأحوال - من أراضى فلسطين وصلت النسبة إلى ٦% قبل قرار التقسيم، كانت بقية الأراضى الفلسطينية ملكا متوارثا وتاريخيا للعرب الفلسطينيين. وينبسط عليها جميع مظاهر الملكية الجماعية والفردية من زراعة، وصناعة، وتجارة، وعمران، وأراضى دولة، ومرافئ ومدن، وقرى، وبواد، ووحدات إدارية، وعلاقات إنتاج، تتفوق فى بعض النواحى على كثير من البلاد التى حظيت بالاستقلال والسيادة على أراضيها آنذاك؛ وهو ما ينفى المزاعم التى تسوقها البروبجاندا الصهيونية من أن فلسطين كانت أرضا بلا شعب، وتجمعات مشتتة من البدو المستعدين دائما للترحال! هذه المعادلة الديمغرافية لم تكن مستساغة ولا مسوغة للفكر الصهيونى لبسط المشروع الاستيطانى على فلسطين؛ وهو ما حدا بزعماء المنظمة الصهيونية إلى تفكيك تلك المعادلة بكل الأساليب المشروعة وغير المشروعة لتنفيذ بناء الدولة الصهيونية. وكما يتضح فى الجدول رقم "٢"؛ فإن قلب تلك المعادلة الديمغرافية يتطلب من أجهزة المنظمات الصهيونية أولا جلب مهاجرين يهود فى موجات منتظمة، كى يصار إلى تنفيذ الخطوات التالية لترحيل الفلسطينيين.

جدول رقم (٢)

الهجرة اليهودية إلى فلسطين (١٩٢٠-١٩٤٥)

عام	الهجرة الرسمية
١٩٢٠	٥,٥١٤
١٩٢١	٩,١٤٩
١٩٢٢	٧,٨٤٤
١٩٢٣	٧,٤٢١
١٩٢٤	١٢,٨٥٦
١٩٢٥	٣٣,٨٠١
١٩٢٦	١٣,٠٨١
١٩٢٧	٢,٧١٣
١٩٢٨	٢,١٧٨
الإجمالى	٣٧٦,٤١٥

عام	الهجرة الرسمية
١٩٢٩	٥,٢٤٩
١٩٣٠	٤,٩٤٤
١٩٣١	٤,٠٧٥
١٩٣٢	٩,٥٥٣
١٩٣٣	٣٠,٣٢٧
١٩٣٤	٤٢,٣٥٩
١٩٣٥	٦١,٨٥٤
١٩٣٦	٢٩,٧٢٧
١٩٣٧	١٠,٥٣٦

عام	الهجرة الرسمية
١٩٣٨	١٢,٨٦٨
١٩٣٩	١٦,٤٠٥
١٩٤٠	٤,٥٤٧
١٩٤١	٣,٦٤٧
١٩٤٢	٢,١٩٤
١٩٤٣	٨,٥٠٧
١٩٤٤	١٤,٤٦٤
١٩٤٥	١٢,٧٥١
١٩٤٦	٧,٨٥١

المصدر: Salman H. Abu-Sitta, Atlas of Palestine 1948, London 2004 (ترجمة الباحث).

لقد خططت الحركة الصهيونية لمسلسل ترحيل الفلسطينيين (transfer) خارج أراضيهم منذ بواكير القرن الفائت، وترسخت هذه المخططات فى الفكر الصهيونى، كما عبر عنها الباحث الفلسطينى نور الدين مصالحة[٢]؛ إذ كانت متأصلة فى النظرة الصهيونية فكرة كون أرض فلسطين حقا وراثيا لليهود، وكونها ملكا لليهود حصرا لا العرب الفلسطينيين، وهى فكرة يتبناها معظم يهود إسرائيل، وتقود طبعا إلى استنتاج أن العرب غرباء، وأن عليهم أن يقروا بيهودية أرض إسرائيل/ فلسطين، وبالسيادة اليهودية الحصرية عليها، أو أن يرحلوا.

من هنا كرس المستوطنون الأوائل مفهوم بناء الدولة اليهودية على هذا النحو المخالف لأبسط قواعد القانون الدولى، ضاربين بعُرض الحائط أى مفهوم دولى لحقوق الشعوب فى العيش بسلام على أراضيها. وقد ظلت هذه الفكرة تتفاعل وتتراكم عبر عقود السنين، لتشكل هدفا استراتيجيا ثابتا لصانعى القرار الصهيونى، وتلقى دعما كبيرا من قبل القوى العالمية الاستعمارية آنذاك (لاسيما بريطانيا وأمريكا).

وعند استعراض المضمون التاريخى لإنشاء الدولة اليهودية يكون من المهم البحث فى مشروعية قيام هذه الدولة على أنقاض الحق الفلسطينى، بوصفها شخصا دوليا يتمتع بكل الحقوق والواجبات التى يتمتع بها سائر أشخاص القانون الدولى وفق ما أقرته لها الشرعية الدولية، بوصفها عضوا دائما فى هيئة الأمم المتحدة، واكتسبت تلك الصفة القانونية بشرط أن تنفذ التزاماتها الدولية تجاه الفلسطينيين بتطبيق قرار ١٩٤ كما سيوضح لاحقا، فى حين يُحرم الشعب الفلسطينى من ممارسة أبسط حقوقه على أراضيه، وهو حق الحياة بأمن وسلام على ترابه الوطنى. وكذلك لا بد من الارتكاز على هذا المفصل القانوني؛ كونه المعبر الحقيقى عن جوهر الصراع العربى الصهيونى. والأسئلة الجديرة بأن تتصدر كل النقاشات فى هذا الجانب هي: ما أحقية

إسرائيل فى الوجود بوصفها دولة قامت على أنقاض مجتمع متمسك بأرضه بالطرد والتشريد؟ فى المقابل ما أحقية اللاجئين الفلسطينيين الذين طردوا من أراضيهم بسبب ذلك الاحتلال فى العودة إلى ديارهم؟ وما السند القانونى الفعال للمطالبة بتطبيق حق العودة؟

هنا، يغدو من المفيد ربط حق العودة بالسياق التاريخى لنشأة هذه القضية، لاسيما بالهجرات الأولى المرتبطة بخطط منظمة ومنهجية لتوطين اليهود فى فلسطين، التى كان لقوى رأس المال الغربى (لا سيما قوى رأس المال اليهودى الغربي) الفضل فى مد حبل الوريد المادى والذهنى لتكوين نواة يهو- رأسمالية جديدة فى فلسطين، من خلال كيان يفتش عن مشروعية دولية تسنده فى مشروع احتلاله[٣]، وليس أسهل من أن تكون الإمبريالية الغربية سندا دوليا ضامنا لقيام إسرائيل بدلالة قرار تقسيم فلسطين الذى أفضى إلى ستين عاما من صراع دفع ثمنه اللاجئون الفلسطينيون، من احتلال أراضيهم وديارهم، واعتمدت بشكل أساسى حرب التطهير العرقية- كما قرر لها قادة المنظمة الصهيونية الميدانيون من صناع قرار عسكرى وصناع قرار سياسى ومنظرى المنظمات الصهيونية المختلفة، وقادة الوكالة اليهودية- فى أن تكون وسيلة لذلك الاحتلال.

ولعل ما جاء على لسان المؤرخ الإسرائيلى أورى ملشتاين "جميع حروب إسرائيل ارتكبت مجازر، ولكنى لا أشك فى أن حرب الاستقلال كانت أقذرها"، لهو دليل يرسى حقيقة أن إسرائيل قد قامت على حرب التطهير العرقية التى خطط لها من قبلُ مؤسسوها الأوائل، وما زالت تمارس النهج ذاته فى اقتلاع ما تبقى من الفلسطينيين، سواء الذين بقوا صامدين فى الأراضى المحتلة عام ١٩٤٨ أو الذين سكنوا الضفة الغربية وقطاع غزة، حتى من لاجئى الشتات الذين لم يسلموا من المجازر خارج الأراضى الفلسطينية؛ مثل مذابح المخيمات الفلسطينية فى لبنان على غرار مجزرة صبرا وشاتيلا.

لقد تشكلت جذور التطهير العرقى على أساس فكرة الترحيل التى أرسى دعائمها قادة الحركة الصهيونية منذ دعوات هيرتسل لترحيل الفلسطينيين، بوصف ذلك شرطا لابد منه لبناء الدولة اليهودية. ولم ينفرد هيرتسل فى هذه الفترة بالدعوة إلى الترانسفير، وإنما تبعه فى ذلك كثيرون من زملائه؛ مثل ليو موتسكين ونحمان سيركين الروسيين، ويسرائيل زانغويل البريطاني[٤]. وقد جاءت الأفكار الداعية إلى ترحيل الفلسطينيين إلى خارج فلسطين بوصفه حلا ملائما لبناء الدولة اليهودية وفق مشروع استراتيجى عملت المؤسسات الصهيونية على وضع لبناته الأولى؛ إذ تأسس لهذا الغرض أهم المؤسسات الصهيونية المركزية منظمة (World Zionist Organization) والمؤتمر (World Zionist Congress) والصندوق الاستعمارى اليهودى (Jewish Colonial Trust) والصندوق القومى اليهودى (Jewish National Fund\Keren Kayemet). وقد وضعت تلك المنظمات مجموعة من الخطط الاستراتيجية للاستيطان، فكان العنوان الأبرز لتلك الخطط شراء مساحات واسعة من الأراضى، وإقامة المستعمرات عليها، ولما كانت مخططات شراء الأراضى تصطدم بعوامل إعاقة، وأهم تلك العوامل هى:

أولا: رفض أغلب الفلسطينيين أصحاب الأراضى بيع أراضيهم مهما كلف الثمن.

ثانيا: رفض السلطات العثمانية آنذاك - فى أكثر من موقف - ووقوفها ضد شراء اليهود للأراضى الفلسطينية.

ثالثا: محدودية قدرة المؤسسات الصهيونية على شراء الأراضى برغم تدفق الأموال المخصصة لذلك، وعدم جدواها من الناحية الاقتصادية لتكاليفها الباهظة.

بسبب تلك العوائق كان البديل الذى وفرته قيادات الحركة الصهيونية

لشراء الأراضي لاستكمال خطط بناء الدولة اليهودية: الطرد الجماعى للفلسطينيين إلى خارج فلسطين، مهما كلف ذلك.

١ـ خطط الكيان الصهيونى لاحتلال فلسطين:

أولا- التطهير العرقي:

لقد عكف مجموعة من الباحثين والمؤرخين (لاسيما ما عرف بالمؤرخين الجدد) على سلسلة من الأبحاث، أدت إلى استنتاجات، وكشف حقائق، تؤكد بصورة واضحة أن ترحيل الفلسطينيين قد بنى على ما يخالف أكثر قواعد القانون الدولى مهابة بميثاقه وإعلاناته الناظمة لعلاقات أشخاصه الدوليين، كما أسسوا لمصادر يعتقد أنها ستفتح ملفات واسعة، وسجالات قانونية على صعيد الشرعية الدولية بنظامها وقوانينها، فيما يخص القضية الفلسطينية، محللين البنى السياسة للدولة اليهودية، وكيف تكونت، ومدى شرعية تكون الشخصية الدولية لها. وأبرز القائمين على هذا الجهد البحثى المميز المفكر والمؤرخ الإسرائيلى إيلان بابيه، وذلك من خلال جهد بحثى حقيقى ومقاوم لكل المعوقات، باتخاذه مسارا مختلفا عن واقعه (الواقع الأكاديمى والسياسي)، ومخالفا له حد الشجار، ومتفقا مع كثير من المفكرين العرب والفلسطينيين[٥]- ومستندا إليهم أحيانا - فى الحفر وراء تاريخ تطور الدولة اليهودية، من خلال تحليله للأرشيف الإسرائيلى؛ إذ يؤكد فى كتابه الأخير "التطهير العرقى فى فلسطين" أن القيادة الصهيونية وضعت قبيل قيام دولة "إسرائيل" خطة شاملة، تديرها لجنة من أحد عشر قائدا صهيونيا من السياسيين والضباط العسكريين - يأتى على رأسهم بن جوريون - لتصفية الوجود الفلسطينى نهائيا فى فلسطين. وشملت الخطة أعمالا منهجية واسعة ومعقدة؛ إذ وضعت لإنجاحها كل الإمكانات المتاحة تحت تصرف الحركة الصهيونية، بهدف إثارة الرعب على نطاق واسع، ومحاصرة المراكز السكانية وقصفها، وحرق المنازل والبضائع،

وهدم البيوت والمنشآت. ويتوصل بحث الأغلبية العظمى من الباحثين إلى نتيجة مفادها أن تلك الأعمال يمكن أن توصف بأنها تطهير عرقى، وأنه ينطبق على هذه الممارسات حرفيا تعريف ما استقرت عليه جهود الفقه الدولى فى تعريف التطهير العرقى.

تعريف التطهير العرقي:

لا يوجد تعريف رسمى للتطهير العرقي[٦] فى متون القانون الدولى، ولكن ثمة تعريفات لها قيمة قانونية فى تحديد التطهير العرقى بمفهوم واسع - الترحيل الإجبارى للسكان - بوصفه جريمة ضد الإنسانية فى النظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية، وأيضا فى النظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة[٧]. الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التى تشكل جزءًا من التعاريف الأكثر صرامة للتطهير العرقى تعامل بوصفها جرائم منفصلة فى إطار التعاريف للإبادة الجماعية، أو للجرائم ضد الإنسانية لهذه النظم الأساسية.

كما أكدت لجنة من الخبراء للأمم المتحدة (المنشأة بموجب قرار ٧٨٠ لمجلس الأمن) أن ممارسات مرتبطة بتطهير عرقى "تشكل جرائم ضد الإنسانية، ويمكن إدخال تلك الممارسات فى سياق جرائم حرب محددة، إضافة إلى أن هذه الجرائم غطيت باتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية"[٨]، وقد أدانت الجمعية العمومية للأمم المتحدة "التطهير العرقى" والكراهية العنصرية (racist hatred) فى قرار فى سنة ١٩٩٢[٩].

كما عرفت منظمة مراقبة حقوق الإنسان Human Rights Watch التطهير العرقى بأنه سياسة هادفة تعتمدها مجموعة عرقية أو دينية لإزالة السكان المدنيين من مجموعة عرقية أو دينية أخرى من مناطق جغرافية معينة بوسائل عنيفة ومثيرة، وذكرت مثالا: "التطهير العرقى" فى يوغسلافيا السابقة: ومن الوسائل التى اعتمدت لإزاحة السكان المدنيين من المناطق الاستراتيجية:

"القتل الجماعى والتعذيب والاغتصاب وأشكال أخرى من الاعتداء الجنسى، والأذى الجسدى الشديد للمدنيين، وسوء معاملة السجناء المدنيين وأسرى الحرب، واستخدام المدنيين دروعا بشرية، وتدمير الملكيات الشخصية والعامة والثقافية، والنهب والسرقة والسطو على الملكيات الشخصية، ومصادرة الأراضى، والتهجير القسرى للسكان المدنيين.

ويعرض الدكتور إبراهيم غرايبة للتعريف العلمى لمفهوم التطهير العرقى من وجهة نظر إيلان بابيه بأنه يعد جريمة ضد الإنسانية يعاقب عليها القانون الدولى، هو سياسة محددة لدى مجموعة معينة من الأشخاص، تهدف إلى إزالة منهجية لمجموعة أخرى على أرض معينة على أساس دينى أو عرقى أو قومى، وتتضمن العنف، وغالبا ما تكون مرتبطة بعمليات عسكرية، ويتم تنفيذها بكل الوسائل الممكنة، من التمييز إلى الإبادة، وتنطوى على انتهاك لحقوق الإنسان والقانون الدولى. كما أن المعتقدات التى تعدها الحركة الصهيونية مرجعية تحكم أعمالها تعد كل غير اليهود ممن أقام فى فلسطين منذ العصر الرومانى غريبا يجب طرده من أرض إسرائيل"(١٠).

ويؤكد المؤرخ والمفكر الإسرائيلى إيلان بابيه فى أكثر من كتاب ومقال ومناسبة أن "إسرائيل" دولة احتلال قامت على التطهير العرقى للفلسطينيين، ويفسر التعريف العام لمكوّنات التطهير العرقى الذى ينطبق حرفيا، تقريبا، على حالة فلسطين "بأن قصة ما جرى فى سنة ١٩٤٨، بحد ذاتها، ليست معقدة، لكن هذا لا يجعلها تبدو، تبعا لذلك، فصلا مبسّطا، أو هامشيا، فى تاريخ طرد الفلسطينيين من وطنهم. وفى الحقيقة، فإن اعتماد مؤشر التطهير العرقى يمكن المرء بسهولة من اختراق عباءة التعقيدات التى يلفع الدبلوماسيون الإسرائيليون بها الحقائق بصورة شبه غريزية، كما يختبئ الأكاديميون الإسرائيليون تحتها، عندما يتصدون للمحاولات الخارجية لانتقاد الصهيونية، أو الدولة اليهودية بسبب سياساتها أو سلوكها"(١١).

أما المجتمع الدولى - وعندما يقال المجتمع الدولى ينصرف الذهن بتلقائية غريبة إلى المجتمع الغربى بكل مقدراته المؤثرة فى القرار الدولى - فإنه يصم آذانه عن حقيقة ما جرى فى فلسطين؛ إذ إن معظم لجان تقصى الحقائق ومبعوثى هيئة الأمم المتحدة، كانوا على علم بما يجرى من عمليات طرد وترحيل، وكثير منهم قد رفعوا تقارير للأمم المتحدة تشير إلى ذلك؛ وهذا ما دفع الكونت فولك بيرنادوت[١٢] (الوسيط الدولى الذى عينته هيئة الأمم المتحدة لفلسطين) إلى رفع توصياته إلى الأمم المتحدة التى أعلنت عن إمكان حل ووجود تعديلات على قرار التقسيم، ووقف الهجرة اليهودية. ولكن كان أغلب قرارات هيئة الأمم المتحدة ضد تلك التقارير والتوصيات، وتسير بخلاف حق الفلسطينيين، باستثناء ما جاء من قرارات تؤكد الاعتراف بحقوق جزئية للشعب الفلسطينى. ولعل الأوفر حظا كان القرار ١٩٤، فى حين كانت السياسة الصهيونية تعى ذلك جيدا، وتستقى سياساتها فى الطرد من ردود الفعل الدولية، بأن يكون المجتمع الدولى حياديا فى لعب دوره، بوصفه فيصلا يفترض أن يكون نزيها فى حل القضايا الدولية، وقد ساعد على ذلك موازين القوى داخل الهيئات المختلفة للشرعية الدولية، لاسيما تأثير الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا فى القرار الدولى.. يقول إيلان بابيه:

فى بلدى "الأجانب لا يفهمون، ولا يستطيعون أن يفهموا، هذه الحكاية المعقدة، ومن ثم فلا حاجة حتى إلى شرحها لهم. ويجب ألا نسمح لهم بالتدخل فى محاولات حل النزاع، إلا إذا قبلوا وجهة النظر الإسرائيلية. وقصارى ما يمكن للعالم فعله، حسب ما دأبت الحكومة الإسرائيلية على القول دائما، هو أن يُسمح «لنا»، نحن الإسرائيليين، بصفتنا ممثلين للطرف «المتحضر» و«العقلاني» فى النزاع، بإيجاد حل عادل لـ «أنفسنا» وللطرف الآخر، الفلسطينيين، الذين هم فى النهاية صورة مصغرة للعالم العربى «غير المتحضر» و«الانفعالي» الذى ينتمون إليه... ومنذ أن أبدت الولايات المتحدة

استعدادها لتبنى هذه المقاربة المشوهة والقبول بالغطرسة الكامنة وراءها، حصلنا على «عملية سلام» لم تؤد، بل لم يكن من الممكن أن تؤدى، إلى أية نتيجة؛ لأنها تتجاهل تماما لب المشكلة"[١٣].

وقد يقترب مفهوم "التطهير العرقى" لما حدث للفلسطينيين من قتل جماعى قائم على أساس التمييز العرقى من مفهوم "الإبادة الجماعية" الذى يعني: تدمير مجموعة عرقية عبر مجموعة من الخطط المنسقة لأفعال مختلفة، تهدف إلى تدمير أسس جوهرية فى حياة الجماعات القومية، بغرض إبادة الجماعات نفسها. وأهداف مثل تلك الخطط: تحطيم المؤسسات السياسية والاجتماعية: الثقافة، واللغة، والمشاعر القومية، والدين، والوجود الاقتصادى للجماعات القومية، وتدمير الأمن الشخصي: الحرية، والصحة، والكرامة، حتى حياة الأفراد الذين ينتمون إلى تلك الجماعة.

شكل ١ : التعامل مع القرى الفلسطينية التى تم تدميرها

المصدر: Salman H. Abu-Sitta, Atlas of Palestine 1948, London 2004 (ترجمة الباحث).

وبرغم نفى صفة الإبادة الجاعية عما حدث فى فلسطين من قبل بعض المفسرين لاتساع هذا المفهوم؛ فإن بعض المحللين ألمحوا إلى تفسير ما جرى فى فلسطين على أنه يعد تطهيرا عرقيا واضحا. ومما يمكن قراءته من تحليل لأبرز المذابح الجماعية التى نفذت فى فلسطين، والتى تحمل فى تخطيطها وأسلوب تنفيذها مظاهر الإبادة الجماعية، إذا ما استند ذلك التفسير مثلا إلى دراسة صدرت عن كلية الحقوق فى جامعة مينسوتا الأمريكية[١٤] عرّفت الإبادة الجماعية بأنها ارتكاب أحد الأفعال التالية، بقصد التدمير الكلى أو الجزئى لجماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية:

(أ) قتل أعضاء من الجماعة.

(ب) إلحاق أذى جسدى أو روحى خطير بأعضاء من الجماعة.

(جـ) إخضاع الجماعة، عمدا، لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادى (كليا أو جزئيا).

وينبغى ملاحظة أن الإبادة الجماعية لا تتطلب القتل، ولكنها قد تشمل الإجراءات الأخرى المحددة فى الاتفاقية، إذا ارتكبت بقصد الإبادة الجماعية، بخاصة إذا انطوت على إبادة أعداد كبيرة من الأشخاص. ومع ملاحظة الشكل (١) والجدول رقم (٣) اللذين يبينان نسب تدمير البيوت فى القرى الفلسطينية تدميرا شاملا أو شبه شامل، وأعداده ونسبه ووصفه، وربط عمليات تدمير البيوت تلك بعمليات المذابح الجماعية؛ فإن عمليات التطهير العرقى ضد الفلسطينيين قد اقتربت من مفهوم أعمال الإبادة الجماعية، لاسيما بتدمير ٤١٨ قرية بنسبة ٩٧,٤% تدميرا ما بين شامل واحتلال أسر يهودية للبيوت فى حال بقائها.

جدول رقم (٣)

التعامل مع القرى الفلسطينية التى تم تدميرها

وصف التدمير(التعامل مع القرية)	نسبة التدمير	عدد القرى
تدمير شامل	%١٩,٤	٨١
تدمير، أنقاض	%٣٣,٥	١٤٠
تدمير, حيطان واقفة	%١٤,٤	٦٠
تدمير أغلب البيوت، وليس كلها, بيت واحد سليم	%١٧,٧	٧٤
تدمير أغلب البيوت, ١-٢ أسرة يهودية تسكن هناك	%٤,١	١٧
أكثر من أسرتين يهوديتين احتلوا بيتا في القرية	%٨,٤	٣٥
لا يمكن الوصول إلى القرية	%٢,٦	١١
الإجمالي	%١٠٠,٠	٤١٨

المصدر: Salman H. Abu-Sitta, Atlas of Palestine 1948, London 2004 (ترجمة الباحث).

ويستند إيلان بابيه إلى تعريف موسوعة «هاتشينسون» Hutchinson للتطهير العرقى بأنه:

"طرد بالقوة من أجل إيجاد تجانس عرقى فى إقليم أو أرض يقطن فيها سكان من أعراق متعددة. وهدف الطرد هو ترحيل أكبر عدد ممكن من السكان، بكل الوسائل المتاحة لمرتكب الترحيل، ويشمل ذلك وسائل غير عنيفة، كما حدث بالنسبة إلى المسلمين فى كرواتيا، الذين طردوا بعد اتفاقية ديتون فى تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٩٥"(١٥).

ويذكر بابيه أن هذا التعريف يحظى أيضا بقبول وزارة الخارجية الأمريكية. ويضيف خبراؤها أن جزءا من جوهر التطهير العرقى هو اقتلاع تاريخ الإقليم المعنى بكل الوسائل الممكنة. والطريقة الأكثر استخداما هى إخلاء الإقليم من السكان فى سياق «أجواء تضفى شرعية على أعمال المعاقبة والانتقام». وتكون النتيجة النهائية لمثل هذا العمل خلق مشكلة لاجئين. وقد تفحصت وزارة الخارجية الأمريكية بصورة خاصة ما حدث فى أيار (مايو) ١٩٩٩ فى مدينة بيك فى كوسوفو الغربية. فقد تم إخلاء هذه المدينة فى غضون ٢٤ ساعة، وهذا ما لم يكن ممكنا إنجازه إلا من خلال تخطيط مسبق أعقبه تنفيذ منهجى. وقد حدثت أيضا مجازر متفرقة من أجل تسريع العملية. وما حدث فى

بيك فى سنة ١٩٩٩ حدث بالطريقة نفسها تقريبا فى مئات من القرى الفلسطينية فى سنة ١٩٤٨[١٦].

ويعلق إسرائيل شاحاك على جسامة فكرة الترانسفير المتأصلة فى العقيدة الصهيونية، مقارنا تلك المخططات بالمخطط الرسمى للحزب النازى، ذلك المخطط الهادف إلى الحل النهائى للمسألة اليهودية الذى طرح قبل تسلم السلطة عام ١٩٣٣، والذى حمل اسم "الترانسفير" حتى عام ١٩٣٩، ثم تحول إلى "إبادة اليهود". واليوم يسلم الجميع - بما فى ذلك الصهاينة - بأن أحد العوامل المهمة فى نجاح النازيين الباهر كان عامل المفاجأة، ويخشى أن يحدث الشيء نفسه للفلسطينيين؛ إذ يحمله بعض الإسرائيليين على محمل الجد[١٧].

ثانيا- الوقائع والأسانيد القانونية لعمليات التطهير العرقي:

ثمة تساؤلات لا بد منها حين تُناقش مسألة اللاجئين الفلسطينيين؛ كيف تمت عمليات طرد الفلسطينيين من بيوتهم وأراضيهم؟ هل كان ذلك نتيجة وقائع حرب ١٩٤٨، أم سبق تلك الحرب تحضير وتخطيط لتلك العمليات؟ هل كان الترحيل لدواع إنسانية، بحيث أجلى الفلسطينيون عن مناطق الصراع بين الجيوش العربية والعصابات الصهيونية بمساعدة الجيوش العربية، كما تدعى الرواية الإسرائيلية، أم كان مخططا له من قبل الحركة الصهيونية، عن طريق مستويات مختلفة من التخطيط الاستراتيجى، والدواعى التكتيكية؟

لعل ما كُشف عنه من الأرشيف الإسرائيلى بشأن بدايات الاستيطان، وكيفية طرد ٨٠٠,٠٠٠ فلسطينى، وبقراءة تحليلية لمواقف قادة الحركة الصهيونية، وبالعودة إلى تحليل ما أرخ له مجموعة المؤرخين والمفكرين، يتضح وبصورة جلية أن ما تم بحق الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال الصهيونية يبين الحقائق الآتية:

(أ) كانت هناك عمليات طرد وتهجير واسعة:

لم يكن رحيل الفلسطينيين من ديارهم رحلة عابرة فى تاريخ المنطقة، ولا كان لجوءُهم إلى المخيمات يعبر عن إرادة جماعية للشعب الفلسطينى بأن اختاروا مخيمات بائسة وتجمعات سكنية تفتقر إلى أى مقوم إنسانى، بديلا عن مدنهم وقراهم وبواديهم. لقد تم ترحيل الفلسطينيين بالطرد والتهجير بأبشع الصور التى عرفها التاريخ، فى حين أن بقاءهم فى ديارهم كان سيؤدى إلى إبادتهم بشكل كامل - كما تعرض الهنود الحمر قبل ذلك، بحيث كان استعداد العصابات الصهيونية للإبادة موجودا ومباشرا، يمكن أن ينفذ فى خطوة لاحقة، بعد سلسلة المجازر التى ارتكبتها تلك العصابات، والتى سيُعرض لها لاحقا؛ وهو مما دفعهم إلى اللجوء فى ثلاثة اتجاهات رئيسية:

- أراض وقرى قريبة من أراضيهم داخل فلسطين المحتلة.
- أو أراض ومدن ما سمى اليوم بالضفة الغربية والقطاع.
- أو إلى الأراضى الأردنية واللبنانية والمصرية والسورية.

ففى حين تؤكد معظم الشواهد والوقائع أن الترحيل قد تم عن طريق الطرد، فإن هنالك من المفكرين الإسرائيليين - مثل بنى موريس - قد فسروا هذا الخروج التقليدى المؤقت بأنه «هروب طوعي»، برغم إقراره بأنْ كان هنالك عمليات تطهير عرقى، فى محاولة لإثبات أن إسرائيل ليست مسئولة عما آل إليه أمرهم. ويسرد بابيه مجموعة أدلة موثقة على لسان القادة الصهاينة؛ مثل بن جوريون الذى يؤكد أن: «الحل الوحيد هو ترحيل العرب من هنا إلى الدول المجاورة». وفى مناسبات أكد القادة الصهاينة أنه: يجب ألا نترك حتى قرية واحدة أو عشيرة واحدة».. وقد ذهب بن جوريون بعيدا إلى حد وصف المجهود الحربى اليهودى بأنه محاولة "لحماية شرف الأمم المتحدة وميثاقها". وهذا

التناقض بين السياسة الصهيونية العنيفة والمدمرة من ناحية، وخطاب سلمى علنى من ناحية أخرى، سوف يتكرر فى منعطفات متعددة من تاريخ الصراع[١٨].

(ب) تم الطرد بشكل جماعى وفردي:

إن جزءًا مما كشف عنه مؤخرا (قضية ملفات القرى الفلسطينية)، يشكل إثباتا واضحا لصالح أن التخطيط لترحيل الفلسطينيين قد نفذ بشكل جماعى، إضافة إلى الحالات التى رحلت بشكل فردى، بحيث كان الهدف خلو أكبر مساحة ممكنة من أكبر عدد ممكن من غير اليهود (أى العرب الفلسطينيين). وتحمل مسألة ملفات القرى أهمية بالغة، فى إثبات أن الهدف الأساسى تنظيف فلسطين من أى عنصر غير يهودى. فعلى سبيل المثال كان قد أسند إلى مجموعة من الباحثين والأكاديميين اليهود، بأوامر من القيادة الصهيونية آنذاك، مهمة تجميع ملفات لكل قرية عربية وتصنيفها لكى تكون مرشدا ودليلا استخدم فيما بعد لعمليات التطهير العرقى، بحيث تكون جميع تلك القرى تحت مجهر القادة الميدانيين لعمليات التطهير.

ويذكر بابيه فى معرض بحثه فى الأرشيف الإسرائيلى "بعض الروايات التى تؤكد جدوى توظيف تلك الملفات فيما سيخطط من عمليات لتفكيك المجتمع الفلسطيني؛ إذ ترتكز تلك الحقائق على شهادات بعض المشاركين فى جمع تلك الملفات؛ مثل بن تسيون لوريا، الذى كان موظفا فى الدائرة التعليمية التابعة للوكالة اليهودية؛ إذ أشار إلى أنه سيكون من المفيد جدا إعداد سجل مفصل للقرى العربية، واقترح أن يقوم الصندوق القومى اليهودى بإعداد السجل. «هذا سيساعد جدا فى تحرير البلد».. فى حين كانت المحصلة النهائية لجهود الطوبوغرافيين والمستشرقين ملفات لكل قرية من قرى فلسطين، عمل الخبراء الصهيونيون على استكمالها بالتدريج، بحيث أصبح «الأرشيف» مكتملا تقريبا

فى أواخر الثلاثينيات من القرن الماضى. وتضمن ملف كل قرية تفصيلات دقيقة عن موقعها الطوبوغرافى، وطرق الوصول إليها، ونوعية أراضيها، وينابيع المياه، ومصادر الدخل الرئيسية، وتركيبتها الاجتماعية - الاقتصادية، والانتماءات الدينية للسكان، وأسماء المخاتير، والعلاقات بالقرى الأخرى، وأعمار الرجال (من سن ١٦ إلى سن الخمسين)، ومعلومات كثيرة أخرى... هذه الأجزاء الأخيرة من المعلومات نجم عنها فى سنة ١٩٤٨ أشد الأعمال وحشية فى القرى، وقادت إلى إعدامات جماعية وتعذيب للضحايا.. ويضيف بابيه أنه - ومع اكتساب عملية جمع المعلومات قوة دفع تلقائية - يجد المرء مع حلول سنة ١٩٤٥ مزيدا من التفصيلات؛ مثل وصف المساجد فى القرى وأسماء الأئمة فيها، مع صفات؛ مثل «هو رجل عادي»، بل وصفها وصفا دقيقا لغرف الاستقبال داخل بيوت هذه الشخصيات. ومع اقتراب فترة الانتداب من نهايتها، أصبح جمع المعلومات موجها بصراحة نحو المعطيات ذات الطابع العسكري؛ مثل: عدد الحراس (معظم القرى لم يكن لديه أى حراس)، وكمية الأسلحة الموجودة ونوعيتها، (بصورة عامة قديمة، أو لا وجود لها)[١٦].

ومن المؤكد أن كل جزء من احتلال فلسطين وترحيل الفلسطينيين قد نفذ بمنهجية توازى فى التنظيم والتخطيط منهجية تجميع ملفات ترصد وتحلل القرى الفلسطينية، فهنالك المدن التى احتلت، وطرد سكانها، والمنشآت العامة، والبنى التحتية، فكيف إذا للقوى الصهيونية، أن تفككك - وعلى نحو دقيق - مجتمعا بكامل مقوماته الحضارية، كالمجتمع الفلسطينى آنذاك؟

(جـ) تم الطرد على أسس عرقية وعنصرية:

تأسست الأحقية اليهودية التى ينادى بها الكيان الصهيونى مرتكزة على عدة نزعات، كان للأيديولوچيا الدينية النصيب الأكبر، بوصفها مسوغا أخلاقيا/ دينيا لاحتلال فلسطين بدعوى "الحق الإلهى" و"شعب الله المختار"، التى

مازالت تتردد برغم وصول عقل الإنسان إلى مستوى راق من التقدم العلمى ومستوى مذهل من تكنولوچيا صعدت بعقل الإنسان إلى الفضاء، وبواطن الأرض، وأعماق المياه، وكل ذلك التقدم المعجز للتفكير العلمى، ومراكز الأبحاث والتجريب، وتطور وسائل المعرفة فى مختلف مناحى الحياة.

إن الدعوى بأحقية اليهود فى العودة إلى فلسطين تنطلق من هذه الرؤية الأيديولوچية المغلوطة، التى لا توفر أيا من الأسانيد القانونية أو التاريخية، ولا حتى الدينية، فكيف ونحن نعيش فى مشهد دولى تحكمه قوانين داخلية ودولية، ويمتاز بأنه عصر الشرعية الدولية، والقانون الدولى بكل مصادره، الذى يستبعد أى تفسير دينى - أيديولوچى لحقوق الشعوب على أراضيها؟ وإنما ينحاز لما هو أحق إنسانيا وحضاريا؛ ذلك أنه لا يوظف أحقية المسلمين فى القدس من منظور أنها أولى القبلتين وثالث الحرمين، إلا من زاوية مكونات القدس من ناحية دينية، ودائما كنيسة القيامة تكون حاضرة مثل أحد مكونات القدس، بوصفها معلما عربيا مسيحيا. فالقدس فى الخطاب العربى هى مدينة عربية فلسطينية لعموم ساكنيها من مسلمين ومسيحيين ويهود، أما الرواية الدينية للدولة اليهودية فهى قائمة على أيديولوچيا عنصرية تدعو إلى نفى الآخر، مقابل وجودها نقية خالية من أى تفاعل بشرى فى مجتمعها، مدعية أحقية إلهية خصها الله لها من دون سائر البشر بفلسطين!

ويكشف مايكل بريور (المحاضر فى دراسات الكتاب المقدس)، أن دعوى اليهود بالأحقية الإلهية المستقاة من التوراة هى محض افتراء وتزوير للحقائق التاريخية؛ إذ يبين الآتى:

"ليس روايات الكتب المقدس المتعلقة بالوعد الإلهى بشأن منح الأرض لبنى إسرائيل وغزوها تاريخا بسيطا، وإنما تعكس الأيديولوچيات الدينية والسياسية لكتابها المتأخرين كثيرا. وما يشكل جزءًا من الإجماع العلمى الآن

هو أن الروايات الأبوية لسفر التكوين لا تسجل أحداث حقبة أبوية مزعومة، بل هى اسقاطات على ماض لا يعرف الكتاب عنه إلا القليل...

ويتعين على المؤرخ الحديث التمييز بين التاريخ الفعلى للشعوب وتاريخ فهمها لذاتها... ويجب أن يكون علم آثار فلسطين مصدرا أساسيا لتتبع أصول إسرائيل، وهو يظهر صورة مختلفة تماما عن الصورة التى تظهرها الكتابات ذات الدوافع الدينية... وهو يشير إلى سلسلة حقب متواصلة ومتميزة بامتزاج أقوام متباينة امتزاجا متدرجا فى جماعة من سكان المرتفعات الذين بلغ تحقيقهم معنى جديدا للوحدة ذروته مع دخول الإدارة الأشورية ومستوطنات العصر الحديدى على التلال الوسطى من فلسطين، حيث نشأت مملكة إسرائيل المتأخرة تعكس تواصلا مع الحضارة الكنعانية، وتنكر أية تفرقة بين الكنعانيين وبنى إسرائيل، فإذا كانت هناك أصول لإسرائيل فداخل كنعان لا خارجها"[٢٠].

وفى حين يحرم القانون الدولى وميثاق هيئة الأمم المتحدة، والإعلان العالمى لحقوق الإنسان، وكل المعاهدات المناهضة للتمييز العنصرى، كل الأعمال التى من شأنها التمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللون؛ فإنه يلاحظ أن أساس عمليات التطهير العرقى التى أسست لنشوء الدولة اليهودية، إنما قامت على أساس التمييز العرقى البغيض، وجميع المجازر والقتل الجماعى الذى حدث - ومازال يحدث - موجه إلى العرب الفلسطينيين فحسب، والهدف منه أيضا قائم على التمييز العنصرى (طرد العرب، وتوطين مهاجرين يهود بدلا منهم).

معسكرات عمال السخرة التى أقامتها إسرائيل للمدنيين الفلسطينيين عام ١٩٤٨

وقد عملت شخصيات بارزة؛ مثل إسرائيل زانجويل (كاتب أنجلو - يهودى مرموق، وزميل حميم لتيودور هيرتسل مؤسس الصهيونية السياسية وناشر حل الترحيل) للترويج للشعار القائل: إن فلسطين كانت "أرضا بلا شعب لشعب بلا أرض"[٢١].

وهناك إشارات مماثلة إلى "بلد خال" صدرت عن حاييم وايزمان الذى أصبح لاحقا رئيسا للمؤتمر الصهيونى العالمى، وأول رئيس لدولة "إسرائيل"؛ يقول: "كان تصور رواد الصهيونية فى مرحلتها الأولى أن الصهيونية حركة معتمدة كليا على عوامل ميكانيكية؛ هناك بلد شاءت المصادفة أن يدعى فلسطين، بلد بلا شعب، ومن ناحية أخرى، يوجد الشعب اليهودى، وليس له بلد..ماذا يلزم إذا، غير وضع الأمر فى نصابه؛ توحيد هذا الشعب مع بلده"[٢٢]، فى حين يؤكد د. مصالحة النظرة العنصرية الصهيونية للعرب التى وردت فى محادثات وايزمان مع آرثر روبين بشأن كيفية الحصول على وعد بلفور؛ يقول وايزمن: "قال البريطانيون: إن هناك نحو مائة ألف زنجى (كوشيم) لا قيمة لهم"[٢٣].

وبعد أعوام قليلة على إعلان وعد بلفور[٢٤]، كتب زانجويل:

"إذا كان اللورد شافتسبرى غير دقيق حرفيا فى وصف فلسطين بأنه بلد بلا شعب، فقد كان دقيقا بشكل أساسي؛ إذ ليس هناك من شعب عربى يعيش فى اندماج وثيق مع الأرض، وينتفع بمواردها، ويسمها بسمة مميزة؛ هناك مخيم فى أحسن الأحوال"[٢٥].

كذلك فإن المعسكرات التى كدس بها آلاف الفلسطينيين للقيام بأعمال شاقة فى أم خالد، وإجليل، وعتليت، وغيرها من معسكرات السخرة (كما يتضح فى الخارطة السابقة)؛ قد قامت على نحو عنصرى تمييزى يشبه إلى حد بعيد معسكرات النازيين لليهود، وكذلك معسكرات نظام الأبرتهايد (apartheid) العنصرى فى جنوب أفريقيا ضد السكان الأصليين، وذلك يدل على عنصرية تعامل بها النظام الصهيونى فى طرده وترحيله للفلسطينيين.

(د) كان الطرد منهجيا ومنظما ومخططا له:

لقد تشكلت خطة دالت[٢٦]، فى سياق خطط استراتيجية للقيادة الصهيونية منذ العقد؛ إذ لم تكن تلك الخطة وليدة حاجة للبحث عن حلول لتصفية الوجود العربى، فقد سبق ذلك سلسلة من الخطط؛ مثل خطط (أ) و(ب) و(ج)، ولكن خطة دالت شكلت نقلة نوعية فى عمليات التطهير العرقى فى فلسطين؛ إذ اتخذ القرار بتنفيذ عمليات وحشية تهدف إلى اقتلاع العرب من أراضيهم وبيوتهم بطردهم إلى دول الجوار، وذلك عن طريق مجموعة عمليات عسكرية منظمة، تتعاون على تنفيذها العصابات الصهيونية التى شكلت بعد ذلك نواة الجيش الإسرائيلي؛ مثل عملية "نَحْشون"[٢٧]، التى شكلت نموذجا للحملات الآتية:

- الهجوم المنظم والفورى على القرى والمدن.
- الطرد الجماعى المفاجئ.
- قتل أكبر عدد ممكن من الفلسطينيين، بغض النظر عما إذا كانوا رجالا أو نساء أو أطفالا أو شيوخا، مدنيين أو عسكريين.
- القيام بعمليات من شأنها ترويع السكان وإرهابهم؛ وذلك لتحقيق الأهداف الآتية:

(١) توسيع الدولة اليهودية إلى أبعد من حدود التقسيم، و"نسف" القرى العربية، وتدميرها، وطرد السكان إلى خارج الحدود.

(٢) الاستيلاء على المدن العربية، وطرد السكان من الضواحى الواقعة على جانبى طرق المواصلات.

وقد أعطيت الأوامر للقوات العسكرية الصهيونية باجتياح مزيد من القرى، حتى تلك القرى التى لم يشملها قرار التقسيم. وقد عينت مجموعة قرى بحسب أهمية تلك القرى الاستراتيجية للمشروع الصهيونى. وتجلت طبيعة خطة دالت المنهجية والمنظمة جيدا فى دير ياسين. وهى قرية هادئة مسالمة

توصلت إلى معاهدة عدم اعتداء مع الهاجاناه فى القدس، لكن حُكم عليها بالهلاك؛ لأنها كانت تقع داخل المناطق التى عينتها الخطة دالِتْ أهدافا للتطهير. ولأن الهاجاناه كانت قد وقعت اتفاقا مع القرية، فإنها قررت أن ترسل إليها قوات الأرجون وعصابة شتيرن؛ كى تعفى نفسها من أية مسئولية رسمية.

ويُذكر أن فى التطهيرات اللاحقة لـ «القرى الصديقة» تخلت الهاجاناه حتى عن عد هذه الخدعة ضرورية.. إن ثقة القيادة اليهودية فى أوائل نيسان/ إبريل فى قدرتها، لا على الاستيلاء على المناطق التى منحتها الأمم المتحدة للدولة اليهودية فحسب، بل أيضا على تطهيرها، يمكن سبرها من الطريقة التى وجهت فيها الهاجاناه، مباشرة بعد عملية نَحْشون، اهتمامها إلى المراكز الحضرية الرئيسية فى فلسطين.

وقد هوجمت هذه المراكز بصورة منهجية فى خلال بقية الشهر، فى حين كان موظفو الأمم المتحدة والموظفون البريطانيون يراقبون ما يجرى بلا مبالاة، ومن دون أن يحركوا ساكنا[٢٨].

ومما يدل على تواطؤ الولايات المتحدة الأمريكية، ومباركتها طرد الفلسطينيين، ومعرفتها التامة بالخطط الصهيونية الرامية إلى إفراغ فلسطين من العرب، برغم أنها فى مراحل معينة كانت تعلن إعلانات ظاهرية رفضها فكرة التطهير العرقى، وكذلك عدم معارضتها لعودة اللاجئين الفلسطينيين، وتارة بموقفها الذى يتضح أحيانا أنه محايد، ولكن كانت على علم بالخطوط الرئيسية لفكرة طرد العرب من فلسطين، وما يكشف عنه جيمس ماكدونالد (سفير الولايات المتحدة لإسرائيل) فى كتابه (My Mission in Israel)؛ بقوله: "لا أحد من الثلاثة الكبار، وايزمان ورئيس الحكومة ووزير الدفاع ديفيد بن جوريون ووزير الخارجية موشيه شاليت، ولا قائد صهيونى مسئول، توقع مثل ذلك الإفراغ المعجز للأرض"[٢٩]. وقد فاته أن يقول: ولا القيادة الأمريكية قد توقعت ذلك.

(هـ) تم الطرد بقوة السلاح المدربة على تلك الأعمال، وبأعمال إرهابية أخرى:

إن جميع المواثيق الدولية وقواعد القانون الدولى كافة، تستبعد المدنيين من أى صراع عسكرى، وتلزم الدول، ولاسميا أطراف الصراع باتخاذ كل التدابير التى من شأنها الحفاظ على سلامة المدنيين العزل، وتحرم كل الأعمال التى تؤدى إلى تعريضهم للأذى، بأى شكل من الأشكال. وما حدث فى فلسطين مناقض تماما لكل قواعد القانون الدولي؛ إذ بعد ١٥ أيار ١٩٤٨ أشار رئيس هيئة أركان الجيش الإسرائيلى إلى أن الوسيلة للتقدم فى حل هذه المشكلة تكمن فى تبنى مصطلحات جديدة صريحة، وفى تلقين عقائدى أشد قسوة. وكان نائبه، يغآل آلون، أكثر نزوعا إلى الانتقاد؛ فقد انتقد الهيئة الاستشارية بصورة غير مباشرة؛ لأنها لم تصدر أوامر صريحة بالقيام بهجوم شامل فى بداية كانون الأول؛ قائلا: «لقد كان فى استطاعتنا وقتها أن نحتل يافا بسهولة، وكان يجب أن نهاجم القرى الموجودة حول تل أبيب. يجب أن نقوم بسلسلة من العقوبات الجماعية، حتى لو كان هناك أطفال يعيشون فى البيوت المهاجمة».

وعندما حاول إلياهو ساسون، بمساعدة رءوفين شيلواح، أحد مساعديه (لاحقا شخصية بارزة فى حقل الاستشراق الإسرائيلي)، أن يلفت الانتباه إلى أن الاستفزاز من شأنه أن ينفر الفلسطينيين المسالمين، أو الذين يكنون الود لليهود - أجابه آلون بنفاد قائلا: «الدعوة إلى السلام ستكون ضَعْفا!». وأبدى موشيه دايان آراء مشابهة. واستبعد بن جوريون أية محاولة للتوصل إلى اتفاق فى يافا، أو فى أى مكان آخر؛ قائلا: «ردة الفعل الأولية قد تكون أعمال شغب، لكنهم فى نهاية المطاف سيفهمون الرسالة».

وهكذا فإن الهدف الرئيسى كان ضمان أن يصبح السكان تحت رحمة الصهاينة، كى يمكن حسم مصيرهم. ويبدو أن بن جوريون أعجبه الاقتراح، وكتب إلى شاريت بعد ثلاثة أيام شارحا له الفكرة العامة قائلا: إن المجتمع

الفلسطينى فى المنطقة اليهودية سيكون «تحت رحمتنا»، وسيكون فى استطاعة اليهود أن يفعلوا بهم ما يشاءون، ويشمل ذلك «تجويعهم حتى الموت»[٣٠].

(و) تم الطرد بعد ارتكاب مجازر جماعية منظمة ومخطط لها:

لعل من أبرز الجرائم بحق البشرية فى القرن العشرين المجازر الجماعية التى ارتكبتها "إسرائيل" ضد المدنيين الفلسطينيين، فعبر سلسلة من المذابح الجماعية نفذت العصابات الصهيونية عمليات التطهير العرقى، بهدف حث الفلسطينيين على الخروج من ديارهم، بشكل يمكنهم من بناء دولة يهودية على تراب فلسطين. ولقد سجلت معظم تلك المذابح إما بشهادات شفوية للفلسطينيين، وإما عبر تصريحات المسئولين الإسرائيليين. ولا يستطيع العالم المدنى اليوم محو تلك الذاكرة التى تجمع على أن تلك المذابح كانت منظمة ومخططا لها، ونفذت بأوامر من القيادة العليا للحركة الصهيونية آنذاك، ولا يزال الرأى العام العالمى شاهدًا على أبشع المجازر التى لم تتوقف منذ ستين عاما، بالرغم من كل المواثيق والإعلانات الدولية التى تجرم مرتكبى تلك المذابح[٣١].

والقانون الدولى الميزان المتاح للقضايا الدولية، يُلزم محاكمة مرتكبى تلك المجازر، ويطالب المجتمع الدولى دائما بتقديمهم لمحاكم جرائم الحرب، ولكن لم يسجل حتى الآن وقوع محاكمة لأى من المسئولين الإسرائيليين عما اقترفوه من مذابح ضد الفلسطينيين؛ فمذابح دير ياسين، والدوايمة، والطنطورة، وكفر قاسم، وسعسع، واللد، وعشرات المذابح التى نفذت على أيدى العصابات الصهيونية، ما زالت مهملة فى أقاصى الضمير العالمى، ويجدر أن يستند إليها عند تحريك أية دعوى للمطالبة بحق العودة، وعدّها سندا موثقا يؤكد عمليات التطهير العرقى ضد الفلسطينيين.

ومن النماذج الصارخة التى تدلل على بشاعة عمليات التطهير

العرقى التى قامت بها العصابات الصهيونية، ما حدث فى قرية الدوايمة فى ٣٠/ ١٠/ ١٩٤٨. وقد نفذت هذه المجزرة على أيدى الكتيبة ٨٩ من القوات الصهيونية التى قادها موشيه ديان. ووصف أحد الجنود الشهود هذه المجزرة على النحو الآتي:

- قتل فى بداية المجزرة من ٨٠-١٠٠ عربى من الذكور والنساء والأطفال، وقتل الأطفال بتكسير رءوسهم وتهشيمها بالعصى، ولم يكن ثمة منزل بلا قتلى.
- أمر ضابط أحد النقابين بوضع امرأتين عجوزين فى بيت معين، وتفجير المنزل، فرفض النقاب... فأمر الضابط رجاله بإدخال العجوزين إلى المنزل واقتراف العمل الشنيع.
- وتباهى أحد الجنود بأنه اغتصب امرأة ثم أطلق النار عليها.
- وقد استخدمت إحدى النساء وفى يديها طفل رضيع فى تنظيف الباحة، حيث كان الجنود يأكلون، وعملت يوما أو يومين، وفى نهاية الأمر أطلقوا النار عليها وعلى طفلها، وهذا أمر لم يحدث فى أثناء المعارك، بل حدث من جراء نظام للطرد والتدمير (٣٢).

وتساق تلك النماذج التى انطوى عليها الأرشيف الإسرائيلى، وكذلك ذاكرة من عاش تلك المذابح للتدليل على أن الوسيلة الرئيسية التى اتبعها الاحتلال الصهيونى هى المذابح الجماعية.

ومن القرى التى ارتكبت بها مجازر عدة تلت دير ياسين والدوايمة قرية ناصر الدين فى ضواحى طبريا واللد وقرى عين الزيتون والجش وصفصف والصالحة وعيلبون، وهذه القرى الخمس جميعها فى الجليل، وكذلك قرية أم الشوف قضاء حيفا وعيون قارة أو "ريشون ليتسيون" قضاء اللد وكابرى وغيرها(٣٣).

(ز) تم الطرد بعد سلسلة من أعمال الترويع والترهيب:

لقد عاش مئات الآلاف من الفلسطينيين فى معاناة دائمة نتيجة الاحتلال، وقد عمد الاحتلال منذ بدايات المشروع الصهيونى إلى ممارسة كل الأعمال التى من شأنها ترويع المدنيين وترهيبهم لحثهم على الخروج من أراضيهم؛ إذ شهدت القرى الفلسطينية حدوث عمليات منظمة تهدف إلى ترويع سكانها، وحثهم على مغادرة مساكنهم.

ومن أشكال الترويع تلك ما يأتي:

- ارتكاب المجازر فى القرى الفلسطينية، والإعلان عن تلك المجازر فى القرى المجاورة، وتهديدهم بأنهم سيلاقون المصير ذاته إذا بقوا فى بيوتهم.
- التركيز على ما يؤثر فى كرامة الفلسطينيين، كأن يقوموا بعمليات اغتصاب للنساء على مرأى ومسمع الفلسطينيين كى يؤثروا الهرب صونا لأعراضهم، لما لمفهوم العرض والكرامة من قيمة تساوى قيمة الأرض، بل تتفوق عليها غالبا.

ومن الشواهد التى يسوقها آلان بابيه نموذجا للإرهاب الصهيوني: أن القوات اليهودية كانت تدحرج براميل مملوءة بالمتفجرات وكريات حديدية ضخمة فى اتجاه المناطق السكنية العربية، وتصب نفطا ممزوجا بالبنزين على الطرقات وتشعله. وعندما كان السكان الفلسطينيون المذعورون يخرجون من بيوتهم راكضين بغية إطفاء تلك الأنهار المشتعلة، كان اليهود يحصدونهم بالمدافع الرشاشة. وفى المناطق التى كان فيها عرب ويهود ما زالوا يتعاملون مع بعضهم البعض، كانت الهاجاناه تُحضر إلى الكاراجات الفلسطينية سيارات بحجة إصلاحها، مملوءة بالمتفجرات وأدوات التفجير، ومن ثم تفجرها فتنتشر الموت والفوضى. وكانت تقوم بهذا النوع من الهجمات وحدة خاصة تابعة للهاجاناه يطلق عليها هَشّاحَر «الفجر»، مكونة من «مستعربين»؛ أى يهود

متنكرين فى هيئة فلسطينيين. وكان العقل المدبر لهذه الهجمات شخص يدعى دانى أغمون، كان يرأس وحدات «الفجر».

ويلخص المؤرخ الرسمى للبالماخ، فى موقعه فى شبكة الإنترنت، ما جرى آنذاك على النحو الآتي: «كان الفلسطينيون [فى حيفا] يعيشون منذ كانون الأول تحت وطأة حصار وتخويف».

ويخلص بابيه إلى نتيجة مفادها أنه بين ٣٠ آذار/ مارس و١٥ أيار/ مايو احتلت ٢٠٠ قرية وطرد سكانها. وهذه حقيقة يجب ذكرها لأنها تقوّض الخرافة الإسرائيلية بأن العرب هربوا عندما بدأ «الغزو العربي». إن نصف القرى العربية تقريبا كان قد هوجم قبل أن تقرر الحكومات العربية أخيرا، وعلى مضض كما نعرف، إرسال قواتها. وسيتم محو تسعين قرية أخرى بين ١٥ أيار/ مايو، و١١ حزيران/ يونيو ١٩٤٨، عندما وُضعت الهدنة الأولى أخيرا موضع التنفيذ[٣٤].

ولما قامت الدولة اليهودية على هذا النحو، وأسست لبناء الدولة اليهودية عبر مجموعة من التدابير والإجراءات المنظمة والمنهجية بهدف ترحيل الفلسطينيين، بداية من جلب المهاجرين اليهود من دول مختلفة بهدف توطينهم داخل الأراضى الفلسطينية، والاستيلاء على الأراضى بالقوة والتحايل، وعقود بيع شابها كثير من أسباب البطلان، سواء كانت مملوكة بتسجيل فى الداونر الرسمية، أو مملوكة على العرف السائد بدون تسجيل للفلسطينيين، أو كانت مخصصة للنفع العام، ثم طرْد الفلسطينيين من بيوتهم وأراضيهم وتهجيرهم، وإحلال المهاجرين اليهود محلهم، بهدف قيام دولة يهودية على أرض فلسطين التاريخية، فإن جوهر هذه التدابير كان وما زال التطهير العرقى للفلسطينيين، بغية إحلال مهاجرين يهود لبناء دولة يهودية (إسرائيل حاليا) خالية إلا من عناصرها البشرية اليهودية، وهذا ما قد خططت له الحركة الصهيونية بكل مؤسساتها وما نفذته قواتها العسكرية، وهذا ما يعانيه الفلسطينيون بعد ستين عاما من الاحتلال والتهجير.

ويرى إيلان بابيه أن الحاجة الآن إلى إعادة قراءة التاريخ على نحو أكثر اتساقا مع التوصيف الفعلى للتراكمات التاريخية، وماذا أنتجت تلك التراكمات من جريمة تلو جريمة على مرأى ومسمع من العالم المدنى، وبتحد فاضح لكل مبادئ القانون الدولى بإنشاء دولة عنصرية يهودية على أرض الغير بالقوة وبكل أشكال العدوان قسوة؛ التطهير العرقي؛ إذ كانت ومازالت الاستراتيجية الصهيونية المبنى عليها وجود الدولة الصهيونية - كما يتضح من قول بابيه - التركيز على التطورات التراكمية فى عملية صنع القرار، وإظهار كيف أن القرارات المتخذة، فى اجتماع بعد اجتماع، فى شأن الاستراتيجية والوسائل، اندمجت بالتدريج إلى أن شكلت خطة تطهير عرقى منهجية وشاملة[٣٥].

ومما سبق فإنه يستدل على أن الدولة اليهودية وما يعرف اليوم بإسرائيل قد قامت على أساس واحد، ألا هو تطهير أرض فلسطين من شعبها، بالقتل والطرد والتشريد والتجويع والاغتصاب والاعتقال الجماعى المنظم والمخطط له من قبل مؤسسى تلك الدولة، كما يستدل أيضا من المفكرين والمؤرخين العرب والإسرائيليين، على أن التطهير العرقى هو جريمة، وأن القانون الدولى لا يخلو من أسانيد تحيل مرتكبى الجرائم التى ترتكب ضد الإنسانية للمحاكم الدولية صاحبة الاختصاص، وتنصف أصحاب الحق بعودتهم إلى أراضيهم التى طردوا منها.

ثالثا- أثر قرار التقسيم رقم ١٨١ فى قضية اللاجئين:

لعل أبرز المنعطفات فى تاريخ القضية الفلسطينية كان قرار التقسيم رقم ١٨١ لسنة ١٩٤٧ الذى منحت الأمم المتحدة بموجبه ٥٥% من أرض فلسطين لليهود الذين كانوا يملكون أقل من ٦% من التراب الفلسطيني؛ إذ كرس هذا

القرار مزيدا من السطوة والهيمنة السياسية من قبل بريطانيا وأمريكا وسائر القوى الرأسمالية الغربية على حيادية القرارات المصيرية لهيئة الأمم المتحدة، عند منح منظمات عنصرية، وعصابات قتل وتطهير عرقى، شرعية احتلال فلسطين التاريخية، وتكوين دولة عنصرية ذات أهداف استراتيجية واضحة لصناع القرار الدولى آنذاك؛ إذ إن تقسيم فلسطين الذى جرى عام ١٩٤٧ وقيام إسرائيل باطل من أساسه مهما طال عليه الزمن؛ لمغايرته إرادة الشعب الفلسطينى وحقه الطبيعى فى العيش فى وطنه أسوة ببقية شعوب العالم، ومناقضته للمبادئ التى نص عليها ميثاق الأمم المتحدة، وفى مقدمتها حق تقرير المصير، كما فتح هذا القرار الباب الواسع أمام مزيد من احتلال الأراضى، حتى وصلت إلى الضفة الغربية وغزة وجزء من الأراضى المصرية والأردنية والسورية واللبنانية، على مسمع ومرأى من هيئة الأمم المتحدة، كذلك فإن القرار قد سوغ لتلك المنظمات ارتكاب مزيد من عمليات الطرد والتهجير التى مازالت قائمة بمظاهر مختلفة، كان المظهر الأخير منها بناء جدار الضم والتهجير العنصرى.

لقد انطوى ذلك القرار الذى أسس لوجود دولة إسرائيل بوصفها شخصا من أشخاص القانون الدولى، على كل أسباب البطلان من غش متعمد وواضح فى مفاوضات خطة التقسيم[٣٦]، وذلك الغش الذى انطوت عليه المعاهدة يؤدى إلى قابلية خطة التقسيم بوصفها معاهدة للإبطال، وتباعا فإن القرار الصادر عن هيئة الأمم المتحدة المستند إلى قرار التقسيم باطل أيضا، كذلك فإن الطرف الفلسطينى الذى تم تغييبه عن ذلك القرار حين كانت إرادته منعدمة، إما بعدم وجوده طرفا فى أى اتفاق مثل قرار التقسيم، وإما أنه قد شاب إرادته نوع من الإكراه؛ إذ كان الشعب بالكامل وكذلك قياداته وممثلوه الوطنيون تحت مرمى نيران القوات الصهيونية والبريطانية.

فكما يوضح الأستاذ الدكتور صلاح الدين عامر فى مؤلفه "مقدمة لدراسة القانون الدولى العام" أنه إذا كانت معاهدة فيينا بنص المادة ٥١، قد أبرزت وبلورت ما استقر عليه الفقه الدولى من قبل بنصها على عد الإكراه الواقع على ممثل الدولة مؤديا إلى بطلان المعاهدة؛ فإن المادة ٥٣ من المعاهدة، نصت على الآتى: "أن تعتبر المعاهدة باطلة بطلانا مطلقا إذا تم إبرامها نتيجة التهديد باستخدام القوة أو باستخدامها بالمخالفة لمبادئ القانون الدولى الواردة فى ميثاق هيئة الأمم المتحدة"[٣٧].

وأيا كانت أسباب بطلان قرار التقسيم بوصفه عملا من أعمال هيئة الأمم المتحدة، فإننا يمكن أن نتعامل معه على أنه معطى سياسى، وليس قانونيا؛ أى أن ذلك القرار إنما فرضته موازين القوى التى مالت لصالح منظمة عنصرية مارست كل أنواع الإرهاب لبسط نفوذها وسيطرتها على المنطقة، فى حين تعاملت معه القيادات الصهيونية على أنه خطوة تكتيكية؛ إذ كانت استراتيجة تلك القيادات آنذاك هى التطهير العرقى لكل فلسطين التاريخية من سكانها، وإحلال مهاجرين يهود من كل أنحاء الأرض، مع القبول بقرار التقسيم بوصفه أرضية شرعية لاستكمال بقية المشروع الاستيطانى لفلسطين.

ولم يكن قرار التقسيم بداية نشوء قضية اللاجئين الفلسطينيين[٣٨]، كما يُؤرّخ لهذه القضية فى الرزنامة التقليدية للقضية الفلسطينية، فقد كانت خطط التطهير العرقى قد سبقت قرار التقسيم بسنوات، وليس قرار التقسيم سوى فصل مؤلم ومخز من السيناريو الذى أعدته القوى الإمبريالية، وعربون غفران ليهود العالم على ما اقترفته آلة القمع النازية بما عرف بالمحرقة (الهولوكوست)، ذلك العربون الذى دفع ثمنه ملايين اللاجئين الفلسطينيين الذين لا ناقة لهم فى أفران الغاز المزعومة ولا بعير.

جدول رقم (٤)

مقارنة بين الأراضى والسكان لليهود والعرب وفقا لقرار التقسيم

(قرار الأمم المتحدة رقم ١٨١)

قرار تقسيم (المساحة بدونم)		% من إجمالى أراضى فلسطين	أراض يهودية (دونم)	% أراض يهودية من أراضى فلسطين	عدد السكان العرب (وسط عام ١٩٤٨)	عدد السكان اليهود (وسط عام ١٩٤٨)	% يهود من إجمالى السكان
الدولة اليهودية	١٤,٦٢٠,٤٣٢	%٥٥,٥	١,٥٤١,٦١٤	%١٠,٥٤	٤٠٥,٤٣٩	٤٤٥,٦٥٩	%٥٢,٣٦
الدولة العربية	١١,٥٢٠,٨٣١	%٤٣,٧	١١١,٦٤٥	%٠,٩٧	٨٤٢,٤٥٦	٣٨,٦٣٣	%٤,٣٨
القدس	١٩٥,٩٩٧	%٠,٧	١٨,٣٦١	%٩,٣٧	١٠٧,٦٨٤	١٠٣,٥٧٠	%٤٩,٠٣
الإجمالي	٢٦,٣٣٧,٢٦٠	%١٠٠,٠	١,٦٧١,٦٢٠	%٦,٣٥	١,٣٥٥,٥٧٩	٥٨٧,٨٦٢	%٣٠,٢٥

المصدر: Salman H. Abu-Sitta, Atlas of Palestine 1948, London 2004 (ترجمة الباحث).

وفى محاولة من الكيان الصهيونى للالتفاف على الشرعية الدولية، يسوق طائفة من الحجج أبرزها:

- أنه لا مسئولية لإسرائيل تجاه قضية اللاجئين الفلسطينيين.
- أن عودة اللاجئين، قد تعرض وجود إسرائيل من نواح ديموغرافية، وأمنية، وسياسية للخطر.

شكل ٢ : مقارنة بين السكان والأراضى العربية وملكيات اليهود وفقا لقرار التقسيم (قرار ١٨١ للأمم المتحدة)

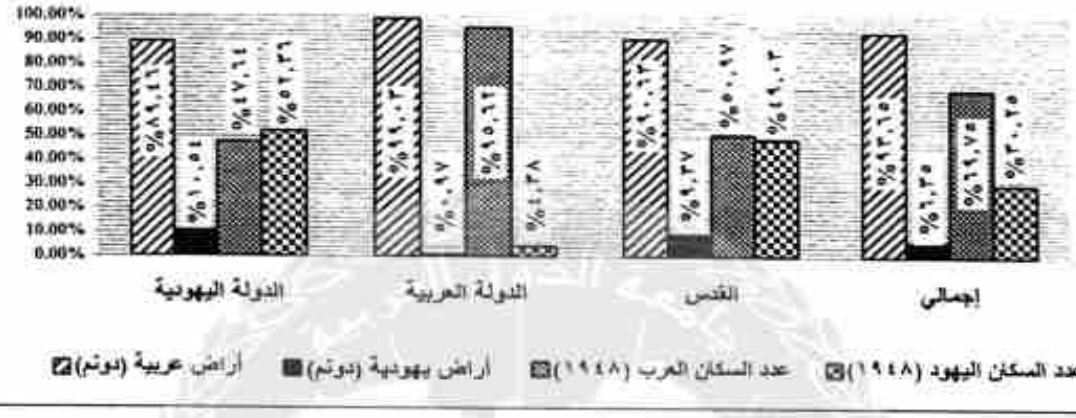

المصدر: Salman H. Abu-Sitta, Atlas of Palestine 1948, London 2004 (ترجمة الباحث).

أما بالنسبة إلى الحجة الأولى، فمن الخطوة الأولى التى قامت بها القوى الصهيونية المتمثلة فى جلب مهاجرين يهود إلى فلسطين فى أواخر القرن التاسع عشر (وكما يتضح من الجدول رقم ٤ والشكل رقم ٢) مرورا بعقود الطرد والقتل الجماعى وعمليات التطهير العرقى، ثم احتلال الأراضى والبيوت وسرقة جميع أملاك الفلسطينيين المنقولة وغير المنقولة، وسلب الثروات الطبيعية، والبنى التحتية والمعالم الحضارية، وكل مظاهر الاحتلال تنفى الادعاءات الواهية التى تسوقها إسرائيل، فقد كان المخطط والمنفذ لذلك النهب التاريخى هى "إسرائيل". وفى الحجة الثانية التى ينفيها الدكتور سلمان أبو ستة[٣٩] بمجوعة افتراضات تدعم فكرة "واقعية حق العودة" بأن ٨٠% من يهود "إسرائيل" يعيشون فى ١٥% من مساحة "إسرائيل" والعشرين فى المائة الباقين ١٨% منهم يعيشون فى مدن فلسطينية وأخرى صغيرة، فى حين يعيش ٢% فقط على أراضى اللاجئين التى تبلغ مساحتها ٨٥% من مساحة "إسرائيل"، كما أن القانون الدولى يوجب تهيئة الظروف المماثلة للحياة بالنسبة

إلى جميع السكان، بغض النظر عن الانتماء القومى والجنس واللغة والدين. عندئذ لا بد من الأخذ فى الحسبان أن العرب واليهود عاشوا سوية فى فلسطين فترة طويلة؛ إذ كانت العلاقات بينهم سلمية وحسنة كعلاقات الجيران.

وبما أن تنفيذ التزامات إسرائيل الدولية تجاه اللاجئين قد يعرض هيمنة الأوساط القومية المتعصبة الدينية فى إسرائيل للخطر، ووجود إسرائيل بوصفها دولة؛ فإن هذه الأوساط تطرح هذا البرهان الشوفينى الذى يعنى، عمليا، انتهاج سياسة الإبادة الجماعية التى حظرتها معاهدة عام ١٩٤٨ فيما يتعلق بمنع وقوع جرائم الإبادة الجماعية.

وهكذا، فحق اللاجئين المشروع فى العودة إلى ديارهم والحصول على التعويضات لقاء فقدان ممتلكاتهم من حيث القانون الدولى، يعد أمرا لا شك فيه، قابلا للتحقيق الشامل والفورى. أما عدم تطبيق هذه الأحكام من القانون الدولى فتتحمل مسئولية تطبيقه إسرائيل، إضافة إلى الدول الغربية بخاصة أمريكا وبريطانيا وجميع الدول التى دعمت وجود إسرائيل.

القانون الدولى وشرعية المطالبة بتطبيق حق العودة:

ما دور القانون الدولى فى إلزام أطراف الصراع بالامتثال لقراراته؟

قد يكون من المفيد للإجابة عن هذا السؤال المزعج فى التاريخ السياسى الحديث للمنطقة، أن تؤطر الإجابة عنه بمنهج بحثى يتصل بحقوق الشعوب على أراضيها بإثبات تاريخ اكتسابها لتلك الحقوق (سواء كانوا يهودا أم عربا ممن يدعون الملكية الفردية والجماعية لفلسطين)، وما فى هذا المفصل الحيوى من مفاصل صراع عربى فلسطينى/ إمبريالى صهيونى، خاصة أسس الحل المطروحة الآن فى معاهدات مغيبة لجوهر الصراع، وهو حق عودة اللاجئين.

وجدير بالبحث أيضا أن يسلط الضوء على هذا البعد الحيوى الذى ما زال يكتنفه الغموض فى مدى فعالية القانون الدولى تجاه القضية الفلسطينية بشقيها (احتلال الأرض: بكل مكوناتها التاريخية الحضارية العربية الفلسطينية- واقتلاع الإنسان بكل مكوناته الأنثروبولوچية التاريخية المتصلة بتلك الأرض).

وكذلك جدير بأن يحدد المستوى المرتكز عليه فى القانون الدولي؛ هل هى موازين القوى داخل معامل صناعة القرار الدولى، أم هو السياق التاريخى لفكرة أن يحكم العالم قواعد قانونية تنظم علاقات أشخاص القانون الدولى؟

وهل يُنظر إلى القانون الدولى من زاوية ما يصلح للقضية مدار البحث من مكاسب اعتبارية؛ أى هنا القرارات المتصلة بحق العودة للاجئين الفلسطينيين؛ كالقرار ١٩٤، أم قوة القانون الدولى فى مواجهة قوة السياسة الدولية وقواها؟

١- القانون الدولى بوصفه أحد مصادر حق العودة:

أولا- مفهوم حق العودة للاجئين الفلسطينيين:

يعرف حق العودة للاجئين الفلسطينيين بأنه: حق الفلسطينى الذى طرد أو خرج من موطنه لأى سبب عام ١٩٤٨ أو فى أى وقت بعد ذلك، فى العودة إلى الديار أو الأرض أو البيت الذى كان يعيش فيه حياة اعتيادية قبل ١٩٤٨، وهذا الحق ينطبق على كل فلسطينى، سواء كان رجلا أو امرأة، وينطبق كذلك على ذرية أى منهما مهما بلغ عددهم وأماكن وجودهم وأماكن ولادتهم وظروفهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية[٤٠].

وقد اكتسب حق العودة للاجئين الفلسطينيين مكانة فعالة فى القانون الدولى بوصفه مصدرًا من مصادر حق العودة، إضافة إلى المصادر الأخرى (حق الملكية الجماعية للشعب الفلسطينى، وحق الملكية الفردية للأفراد فى

ملكياتهم الخاصة بمختلف أشكال الملكيات) التى ربما يتم البحث فيها تفصيلا فى سياق آخر، أما القانون الدولى فيشكل مصدرًا أساسيا لحق العودة، سواء فى مواثيقه أو إعلاناته، أو فى العرف الدولى، أو القرارات الدولية، إضافة إلى مختلف الموارد التشريعية؛ كالعرف الدولى، وتجارب الشعوب.

لقد قررت هيئة الأمم المتحدة من خلال قرار الجمعية العامة رقم (١٩٤) الصادر فى ١١/ ١٢/ ١٩٤٨ حق عودة اللاجئين الفلسطينيين، فقد نصت الفقرة ١١ من القرار على الآتي:

"تقرر وجوب السماح بالعودة، فى أقرب وقت ممكن، للاجئين الراغبين فى العودة إلى ديارهم، والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن الممتلكات للذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم، وعن كل مفقود أو مصاب بضرر، عندما يكون من الواجب وفقا لمبادئ القانون الدولى والإنصاف أن يعوض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسئولة.

وتصدر تعليمات إلى لجنة التوفيق بتسهيل إعادة اللاجئين، وتوطينهم من جديد، وإعادة تأهيلهم الاجتماعى والاقتصادى، وكذلك دفع التعويضات، والمحافظة على الاتصال الوثيق بمدير إغاثة الأمم المتحدة للاجئين الفلسطينيين، ومن خلاله بالهيئات والوكالات المتخصصة المناسبة فى منظمة الأمم المتحدة"[٤١].

لقد شكل القرار ١٩٤، لاسيما الفقرة ١١ منه، نقطة تحول بارزة على صعيد حق اللاجئين الفلسطينيين فى العودة و/ أو التعويض، فالقرار على الرغم مما اعتراه من تسطيح للقضية الفلسطينية برمتها، وما شابه من ميل واضح لوجود دولة إسرائيل، ونصف إغماضة عين عن حقيقة أن إسرائيل كيان محتل غير شرعى فإنه فى الوقت نفسه يؤكد حق اللاجئين الفلسطينيين فى العودة إلى بيوتهم التى هُجروا منها، ويتناول مجموعة مبادئ مهمة تفصل الركائز الرئيسية لحق العودة؛ هى:

١ ـ القرار ١٩٤ يحدد بوضوح المكان الذى يحق للاجئين العودة إليه بالضبط إلى بيوتهم بصرف النظر عما إذا كانت هذه البيوت فى الدولة الإسرائيلية الراهنة أو فى الأراضى الفلسطينية المحتلة منذ العام ١٩٦٧.

٢ ـ القرار يؤكد طواعية العودة؛ إذ يشدد على حرية عودة اللاجئ، بأن يختار بحرية، وأن يجرى احترام خياره تماما.

٣ ـ القرار يحدد المدة الزمنية لعودة اللاجئين، ويطالب بتنفيذه فى أقرب وقت ممكن، وقد فسر هذا الجزء من القرار بأن إسرائيل ملزمة بعودة اللاجئين فى الوقت الذى تتوافر فيه الظروف المستقرة لذلك، وقد مر ستون عاما، وقد توافرت أولى حالات استقرار فى عام ١٩٤٩، وما تلاه من أعوام حتى يومنا هذا.

٤ ـ القرار يلزم إسرائيل بإعادة الدخول؛ أى تسهيل عودة اللاجئين، وعدهم جزءًا لا يتجزأ من مكونات فلسطين، وتأمين سلامة عودتهم.

٥ ـ يتضمن القرار جزءًا يتعلق بالتعويض:

- عن الممتلكات للذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم.
- وعن الممتلكات التى يفقدها أصحابها، والتى تكون مصابة بضرر، بعد عودتهم إلى بيوتهم. وإذا كان التعويض، وفقا للبعض يحل محل حق العودة بالنسبة إلى الحالة الأولى؛ فإن هذا التعويض يستحق كذلك عن أى فقدان أو ضرر لممتلكات الذين يعودون إلى بيوتهم. ولذلك فهو يستحق مرتين وليس مرة واحدة. والمهم أن يتم الاعتراف بحق العودة وهو الأساس، حتى تصبح هذه الممتلكات ثابتة أولا؛ ومن ثم يمكن بحث التعويض عنها. والتعويض ولا سيما فى الحالة الثانية لا يغنى عن الإقرار بحق

العودة؛ لأن هذا الحق يحمل معه إثباتا بالملكية؛ أى بحقهم فى العودة إلى بيوتهم التى يملكونها أو كانوا يملكونها، من ثم يستحق لهم التعويض عن فقدانها أو عن أى ضرر فيها. وهنا يصبح التعويض ملازما لحق العودة وليس بديلا عنه؛ ذلك أن الملكية هنا تبقى لصاحب الشأن، وتسقط، من ثم، معادلة: إما العودة وإما التعويض.

٦ - أخيرا، فإن القرار ١٩٤ قد أكدته الجمعية العامة للأمم المتحدة عشرات المرات، كما أكدته فى حالات كثيرة عادية أو طارئة. والواقع أن الاجتهاد الدولى يرى أن القرارات التى تصدرها الجمعية العامة أو تؤكدها تكرار، وبأكثرية كبيرة، تصبح ملزمة قانونا؛ لأنها تعكس رأيا عاما دوليا ومستقرا لهذه الجهة.

ثانيا- حق العودة الفردى للاجئين الفلسطينيين:

(أ) حق العودة الفردى فى القانون الدولي:

إن حق العودة الذى انطوت عليه نصوص القانون الدولى حق ثابت لجميع الأفراد الذين هجروا من ديارهم وبيوتهم، وأية ممارسة تحول دون تطبيق هذا الحق تمثل انتهاكا للقانون الدولى. وفى الدراسة التحليلية فى القانون الدولى التى أشرف عليها المركز الفلسطينى لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، قدمت المحامية (غيل ج. بولنغ)[٤٦]، تحليلا مفصلا لحق العودة للاجئين الفلسطينيين؛ إذ تعد الباحثة، التزام الدول باحترام حق العودة الفردى التزاما تفرضه القواعد العرفية للقانون الدولى، ومن ثم فهو ملزم قانونا لكل الدول. ولقد اكتسب حق العودة الفردى وضعا عرفيا فى القانون الدولى قبل عام

١٩٤٨، من ثم كفل القانون الدولى للاجئى ١٩٤٨ الفلسطينيين حقا مطلقا غير مشروط فى العودة إلى بيوت منشئهم منذ الفترة الأولى لنزوحهم الأول فى خلال أحداث ١٩٤٨.

وتبين تلك الدراسة أن حق العودة الفردى مثبت فى أربع مجموعات قوانين مستقل بعضها عن بعض، ضمن القانون الدولي؛ هي:

(١) قانون الجنسية، كما هو مطبق لدى تعاقب (توارث) الدول.

(٢) القانون الإنسانى.

(٣) قانون حقوق الإنسان.

(٤) قانون اللاجئين (وهو جزء من قانون حقوق الإنسان الذى يشمل أيضا القانون الإنساني).

وتؤكد أنه فى كل هذه المجموعات من القوانين الدولية اكتسب حق العودة الفردى وضعا عرفيا، ومن ثم فعلى دولة المنشأ الالتزام المطلق بالسماح بممارسة حق العودة بشكل حر.

وجوهر قضية اللاجئين كما تبين هو طردهم من أراضيهم، هذا الأساس المجرد قد عولج فى مجموعات القانون الدولى التى تحرم تجريد الأشخاص من حقوقهم الطبيعية فى حرية الإقامة والسكن فى ملكياتهم، ولما كانت عمليات الطرد تتم بشكل جماعى، ومنهجى، وعلى أسس تمييزية؛ فإن القضية تتعدى كونها مخالفة للقانون الدولى، وتدخل فى حيز جرائم التطهير العرقى التى عدها القانون الدولى من الأفعال الأكثر خطورة على الأمن والسلم الدوليين. من ثم فإن قوة إلزام "إسرائيل" بتطبيق تلك القواعد غير قابلة إلا لوضعها موضع التنفيذ، وبقوة القانون الدولى. فكما تشير الباحثة (بولنغ) "يوجد حق العودة فى المجموعات الأربعة من القانون الدولى، بحيث ينطبق على كل قضايا التهجير

بالقوة التى تجرى على أرض الواقع، بغض النظر عن الظروف التى يجرى فيها هذا التهجير.

وإضافة إلى ذلك، يتضمن القانون الدولى نصوصا شديدة التحريم للطرد الجبرى، وبشكل خاص فى حالة حدوث طرد حكومى، حتى عندما يتم ذلك ضد شخص معين.

يعد تحريم الطرد أشد حين يمارس بشكل جماعى وعلى نطاق واسع، بحيث يؤثر فى عدد كبير من الناس.

تعد عمليات الطرد الجبرى التى تتم بشكل تمييزى على أسس عنصرية أو عرقية أو دينية أو سياسية الأشد تحريما، بموجب القانون الدولي؛ لأنها محرمة على ثلاثة أسس مستقلة عن بعضها. وفى حالة اللاجئين الفلسطينيين تم طردهم بشكل جماعى وجبرى وتمييزى، ومن ثم يعد حقهم فى العودة "حقا أكثر من مجرد مطلق"، وفى هذه الحالة، يجب على دولة المنشأ الالتزام المطلق بالسماح بممارسة حق العودة بشكل حر، بغض النظر عن ظروف التهجير"[٤٣].

(ب) وضع حق العودة الفردى فى قانون الجنسية كما هو مطبق لدى تعاقب (توارث) الدول:

إذا افترضنا أن الدولة الصهيونية أصبحت - بأمر الواقع المخالف للقانون الدولى بعد قرار التقسيم - دولة لها كامل الشخصية القانونية بحسب أهلية الدول فى اكتساب صفتها تلك، فإن ثمة قواعد تسمى "قانون الجنسية"، وقانون "توارث الدول". وهنا لن يكون البحث فى مدى شرعية ذلك الكيان (إسرائيل) لاكتساب صفة الدولة الوارثة؛ لأن هناك موانع عدة للميراث، مثلما فى القوانين الداخلية للشعوب. وفإن البحث هنا سيكون منصبا على المراكز القانونية الثابتة

للاجئين الفلسطينيين، فى قانون الجنسية وتوارث الدول؛ إذ إن قانون الجنسية وقانون توارث الدول هما فرعان من "قانون الأمم والشعوب" الأوسع، ينظم التزامات الدول تجاه بعضها. فبالرغم من تمتع الدول بحرية التصرف فى تنظيم شئون الجنسية لديها؛ فإن مثل هذه الحرية فى التصرف لها حدود واضحة بموجب القانون الدولى، وتنطبق بعض هذه الحدود لحرية الدول فى التصرف على الحالات التى تقوم فيها دولة (خلف) بخلافة دولة أخرى (سلف) فى الإدارة الدولية لمنطقة جغرافية (توارث الدول).

وتبين الباحثة بولنغ أنه فى حالة فلسطين فإن المركز القانونى الثابت للاجئين الفلسطينيين الذى يلزم إسرائيل بموجب قانون توارث الدول، يندرج فى أساسين:

١ ـ أن الدول الخلف تقع تحت الواجب الملزم للقانون العرفى بالسماح لكل السكان "المعتادين" بالعودة إلى بيوت منشئهم التى ربما هجروا منها مؤقتا فى خلال عملية التوارث.

٢ ـ أن قانون توارث الدول يفرض التزاما آخر على الدول الخلف بأن تمنح جنسيتها لكل السكان "المعتادين" فى المنطقة الجغرافية التى يحدث فيها تغيير السيادة، وتعد هذه قاعدة عرفية ملزمة لكل الدول. وينطبق هذا القانون بغض النظر عما إذا كان السكان "المعتادون" فى المنطقة التى تأثرت بذلك موجودين ضمن المنطقة التى حدث فيها تغيير السيادة عند حدوثه أم لم يكونوا موجودين. ويوفر قانون الجنسية كما هو مطبق لدى توارث الدول أساسين مستقلين إضافيين لحق العودة الذى اكتسب أيضا وضعا عرفيا قبل عام ١٩٤٨؛ هما:

- بناء على حقهم فى اكتساب جنسية الدولة الخلف: يعد السكان "المعتادون" مواطنى هذه الدولة، ويمكنهم عند ذلك أن يستندوا إلى قاعدة "إعادة الدخول" التى تطلب من الدول أن تسمح

لمواطنيها بالدخول ثانية. وتشكل هذه القاعدة أساسا إضافيا لحق العودة ومستقلا عن حق العودة فى قانون توارث الدول.

- يحتوى قانون الجنسية على قاعدة رابعة تحرم على الدول تجريد مواطنيها من الجنسية، فى محاولة منها لطردهم خارج الهيئة الاعتبارية للدولة. ويعد تحريم التجريد أشد حين يمارس بشكل تمييزى على أسس عنصرية أو عرقية أو دينية أو سياسية[٤٤].
- ونلاحظ أن "إسرائيل" مازالت تخالف - وفى تحدٍ - كل القوانين الدولية باستمرارها فى طرد الفلسطينيين، وتجريدهم من الجنسية الإسرائيلية فى أية مناسبة توافرت لها، والقوانين الداخلية الإسرائيلية التى يتم تحديثها باستمرار، لا سيما حق الفلسطينيين من سكان فلسطين المحتلة عام ١٩٤٨، وخير مثال على ذلك سكان القدس من العرب الذين تسحب بطاقاتهم وجنسيتهم لأبسط الأسباب، وأحد الأسباب العنصرية إذا ما تزوج فلسطينى من القدس، فلسطينية من الضفة الغربية، أو العكس؛ فإن ذلك كفيل - بموجب القوانين الداخلية الإسرائيلية - بحرمانه من الإقامة فى القدس.

(جـ) حق العودة فى القانون الإنساني:

لقد كفلت مبادئ القانون الإنسانى حق عودة اللاجئ الفردى بموجب المعاهدات الدولية الرئيسية التى ضمنت للاجئ مركزًا قانونيا، يتمثل فى المحافظة على الوضع القانونى والاجتماعى للمدنيين فى أوطانهم، وقت الصراع العسكرى، ومن تلك المعاهدات معاهدة لاهاى، واتفاقية جنيف؛ إذ تعد المادة ٤٣ من أنظمة لاهاى المبدأ الأساسى للحق العام للعودة فى القانون الإنسانى، وتطالب المادة ٤٣ المحتل الحربى (العسكري) بتطبيق قانون

صاحب السيادة المهجر مؤقتا فى خلال فترة الاحتلال الحربي؛ أى على المحتل الحربى أن يحافظ على الوضع القانونى والاجتماعى القائم فى المنطقة المحتلة إلى أقصى حد ممكن إلى حين الوصول إلى حل قانونى نهائى للنزاع (كاتفاقية سلام مثلا).

وتنص المادة ٢٠ من أنظمة لاهاى على الآتي: "بعد التوصل إلى سلام تتم إعادة أسرى الحرب إلى وطنهم فى أسرع وقت ممكن"، وأجمعت الدول المجتمعة (بناء على عبارة مارتنز) على أن يحتوى هذا البند أيضا على حق العودة للمدنيين[٤٥].

وتم لاحقا إدخال هذا الحق "العام" للعودة فى القانون الإنسانى العرفى بما فى ذلك اتفاقيات جنيف والبروتوكولات الملحقة بها (خاصة فى المادة ٤، والمادة ٦/ ٤، والمادة ١٤٨/ ٣ من اتفاقية جنيف)[٤٦].

(د) حق العودة فى القانون الإنسانى فى حالات الطرد الجبرى "الجماعى":

لقد بُحث فى الفصل الأول أساس طرد الفلسطينيين، وأنه كان طردا جماعيا، يهدف إلى التطهير العرقى، ففى الحالة الأولى تحرم أنظمة لاهاى وما تؤكده الجمعية العامة الطرد، وعلى أساس جماعى. وعندما قرأت السوابق القضائية المشابهة التى هى سند آخر لمنع الطرد الجبرى، رأيت أن أحد جرائم الحرب التى تحرمها قواعد القانون الدولى يتمثل فى الطرد الجماعى.

إن أساس منع الطرد الجبرى - سواء الطرد الجماعى أو غير ذلك - تتضمنه المادة ٤٦/ ١ من أنظمة لاهاى التى تنص على أنه: "يجب احترام شرف العائلة وحقوقها، وحياة الأشخاص، والملكية الخاصة، وكذلك المعتقدات والممارسة الدينية".

وتم تفسير أنظمة لاهاى من جانب الذين يشغلون منصب النائب العام فى

المحكمة العسكرية الدولية فى نوريمبيرغ عام ١٩٤٥ على أنها تشمل حق عودة الذين طردوا جماعيا بالإكراه، بموجب القانون الدولى، وأدخل ميثاق هذه المحكمة الإبعاد فى تعريف "جرائم الحرب" (مادة ٦/ ب)، وكذلك "الجرائم ضد الإنسانية" (مادة ٦/ ج).

كذلك فقد أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع (فى قرار عام ١٩٤٦) "مبادئ القانون الدولى التى أقرها ميثاق محكمة نوريمبيرغ وحكم المحكمة".

وأكدت لجنة القانون الدولى فى عام ١٩٥٠ تعريفات "جرائم الحرب"، و"جرائم ضد الإنسانية" الواردة فى نص المادة ٦ من ميثاق المحكمة الدولية بموجب القانون الإنسانى العرفى.

ولقد ضمنت اتفاقية جنيف الرابعة حق العودة للذين طردوا (جماعيا) بالإكراه، بموجب القانون الإنسانى العرفى الذى ورثته عن أنظمة لاهاى، والتدبير المرتبط به، وهو الإعادة إلى الوطن (ممارسة حق العودة)، فيظهر فى ثلاث مواد؛ هى: المادة ٤٥ والمادة ٤٩ والمادة ١٤٧، إضافة إلى ذلك فإن المادة ١٣٤ تشمل بندا خاصا بحق الأسرى والمعتقلين فى العودة إلى "مكان سكنهم الأخير"، عند توقف الأعمال العدائية، ويظهر تحريم آخر ينطبق فى حالات الصراع المسلح غير الدولى على الطرد الجبرى (الجماعي) فى المادة ١٧ من البروتوكول ٢ لاتفاقية جنيف الرابعة[٤٧].

(هـ) حق العودة الفردى والإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان:

إن العالم اليوم بمقدار ما هو محكوم بالسياسة ومعطياتها؛ فإنه مازال محكوما أيضا بمواثيق تعزز حقوق الإنسان الأساسية التى يحرم على الدول انتهاكها، ويقاس عادةً تقدم الدول ونهوضها بمدى احترامها لحقوق الإنسان،

وعندما يبحث مدى احترام "إسرائيل" لجميع مواد الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، فإنه يلاحظ وبشكل مباشر مقدار الانتهاكات الفاضحة لمواده، ولعل حرية الإنسان فى التنقل ومغادرة بلده، والعودة إليه، والإقامة فيه هى من أبسط وأوضح القواعد الدولية التى أقرتها جميع مواثيق حقوق الإنسان؛ إذ يمنح قانون حقوق الإنسان الحقوق للأفراد مباشرة، وليس من خلال دول. فالإعلان العالمى لحقوق الإنسان الذى تبنته الجمعية العمومية للأمم المتحدة عام ١٩٤٨ هو أساس الحق الفردى فى العودة، فى قانون حقوق الإنسان، لاسيما المادة ١٣/ ٢ من الإعلان التى تنص على حق العودة بشكل واسع بسيط كما يأتي: "يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما فى ذلك بلده كما يحق له العودة إليه".

- يشمل العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حق العودة الفردى الذى ورثه من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان؛ إذ تنص المادة ١٢/ ٤ من العهد على ما يأتي: "لا يجوز حرمان أحد، تعسفا، من حق الدخول إلى بلده".
- تشمل اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز العنصرى بالمثل حق العودة لكل فرد، وتحدد هذا الحق بوصفه حقا خاضعا للقاعدة؛ إذ تنص الفقرة الافتتاحية من المادة ٥/ د على عدم التمييز إطلاقا؛ جاء فيها: "تتعهد الدول الأطراف بتحريم التمييز العنصرى، والقضاء عليه فى كل أشكاله، وضمان حق الجميع بدون تمييز، بناء على العنصر أو اللون أو الأصل القومى أو العرقى فى المساواة أمام القانون، خاصة فى التمتع بالحقوق التى تشمل:... المادة ٥/ د الحق فى مغادرة أى بلد بما فيها بلد الشخص والعودة إليه".
- أصدرت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التى أنشئت وكلفت رسميا بتفسير العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٩٩،

التعليق العام رقم ٢٧ الذى يفسر المادة ١٢ من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية بشكل عام، ويعالج حق العودة فى المادة ١٢/ ٤ بشكل خاص:

- تنص الفقرة ٢٠ على الآتي:

"... إن بلده/ ها هو أوسع كثيرا من مفهوم بلد جنسيته/ ها، فهو مقتصر على الجنسية بالمعنى الرسمي؛ أى الجنسية التى تم الحصول عليها عند الولادة أو من خلال المنح، وتشمل فى أقل تقدير شخصا لا يمكن عده مجرد أجنبى بسبب ارتباطه الخاص ببلد معين أو بسبب مطالبه المتعلقة بها. هذا ما يمكن أن تكون عليه الحال مثلا بالنسبة إلى مواطنى دولة جردوا من جنسيتهم بانتهاك القانون الدولى، وأشخاص تم إدماج بلد جنسيتهم فى كيان آخر، أو نقله إلى كيان آخر، وأنكرت جنسيتهم عليهم..."[٤٨].

يعد لاجئو ١٩٤٨ الفلسطينيون مجموعة تلائم واقعيا كل واحدة من هذه الفئات الثلاث.

- وتنص المادة ٢١ على المبدأ الآتي: "... يجب على الدول الأطراف ألا تقوم، من خلال تجريد شخص ما من جنسيته أو بطرد فرد ما إلى بلد ثالث، بمنع مثل هذا الشخص تعسفا من العودة إلى بلده/ ها".
- وأكدت الفقرة ١٩ تطبيق المادة ١٢/ ٤ على مجموعات واسعة من البشر؛ جاء فيها: "لحق العودة أهمية قصوى للاجئين الساعين للحصول على العودة الطوعية إلى الوطن. كما أنه يتضمن تحريم نقل السكان الجبرى أو الطرد الجماعى إلى دول أخرى"[٤٩].

وخلصت الباحثة فى دراستها التحليلية تلك إلى أن العودة الطوعية تمثل الحل الوحيد لمسألة اللاجئين الفلسطينيين. وكذلك فهو حق ممنوح للفرد، والتزام ملزم مواز (واجب السماح بإعادة الدخول) من جانب "دولة المنشأ التى جرى تدفق اللاجئين منها، كما أن دولة المنشأ وحدها هى الملزمة قانونا بأن تستقبل عودة اللاجئين الذين تدفقوا من داخل حدودها (سواء الحدود بحكم الأمر الواقع أو غيرها)"[٥٠].

٢ ـ نتائج البحث:

إن مفهوم اللجوء فى حد ذاته مأساة بشرية، وعندما تُخلق قضية لجوء كبرى (كحالة اللجوء عند ملايين الفلسطينيين) تخلق تجمعات بشرية خارج سياقها الاجتماعى الطبيعى. ففى حالة اللاجئين الفلسطينيين وجد المخيم ووجدت كثافات بشرية مهمشة (اللاجئون) تفتقد مقومات الحياة الاجتماعية اللائقة، وتحاول مع ذلك ألا تفقد إحساسها بالكرامة الإنسانية التى كفلتها كل الشرائع والقوانين للإنسان؛ لأنها تكون عرضة للانتهاك مع تفاصيل الحياة اليومية للاجئ، بدءا من النظر إليه بوصفه حالة استثنائية، زائدة عن حاجة المجتمع البشرى فى أماكن اللجوء، ومكابدته اليومية فى تحصيل دخل يتيح له العيش فى سلام وأمان، ففى حالة لاجئ لبنان مثلا فإن إدخال كيس أسمنت إلى المخيم لترميم غرفة معيشة يعد انتهاكا للقوانين الداخلية للدولة هناك، التى تحظر على اللاجئين الفلسطينيين البناء، وفى العراق الآن يتعرض اللاجئ الفلسطينى لشتى أنواع الانتهاك ـ منها القتل ـ وتلك ضريبة سياسية يدفعها من حياته وسلامة بدنه ثمنا لأن النظام السياسى السابق كان يستضيف عددًا من اللاجئين على التراب العراقى، وفى الأردن يتعرض كثير من اللاجئين لشتى أنواع الانتهاك لمجرد أنه لاجئ فلسطينى. وما زالت القوات الإسرائيلة تلاحق

اللاجئين حتى فى مخيمات لجوئهم، بالقصف والقتل الجماعى، وتدمير البيوت فوق لاجئيها، وارتكاب المجزرة، تلو المجزرة ضاربة باستتكارات المجتمع الدولى عُرض الحائط. وما مخيم جنين، وبيت حانون، وصبرا، وشاتيلا، وتل الزعتر إلا شواهد لحراك إجرامى دائم فى حق اللاجئين الفلسطينيين.

إن العودة الطوعية للاجئين بسلام وكرامة إلى أراضيهم وبيوت منشئهم هى الحل المفضل لأية حالة لجوء، وهذا ما استقرت عليه قواعد القانون الدولى بكل مستوياتها، فاللاجئون القادرون على العودة إلى وطنهم يعرفون مسبقا الثقافة وأساليب الحياة هناك، وهو ما يجنبهم التحولات الأليمة التى يواجهها اللاجئون الآخرون، علاوة على ذلك غالبا ما يكون لهؤلاء صلات عائلية واجتماعية فى وطنهم تساعدهم اجتماعيا واقتصاديا لدى عودتهم. فعلى سبيل المثال، اتخذت الجمعية العامة فى سنة ١٩٩٤ قرارا يتعلق بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين، كررت فيه القول: "إن العودة الطوعية إلى الوطن، متى كانت ممكنة، هى الحل المثالى لمشكلات اللاجئين"، كما ناشدت الجمعية العامة دول الأصل، ودول اللجوء والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين والمجتمع الدولى بأسره "القيام بكل ما هو ممكن لتمكين اللاجئين من ممارسة حقهم بحرية فى العودة إلى ديارهم بسلامة وكرامة، وضمان توفير الحماية الدولية لهم حتى ذلك الحين، والمساعدة عند الحاجة إلى العودة، وإعادة الدمج للاجئين العائدين إلى وطنهم". ويدعو القرار المفوض السامى بالتعاون مع الدول المعنية "إلى تعزيز عودة اللاجئين الطوعية إلى وطنهم، وتسهيلها وتنسيقها، بما فى ذلك مراقبة سلامتهم وحسن أحوالهم عند العودة"[٥٦].

ويترتب على حق عودة اللاجئين الفلسطينيين النتائج الآتية:

- أن تشريد ٨٠٠,٠٠٠ لاجئ فلسطيني من أراضيهم قبل عام ١٩٤٨ وبعده، هو جريمة تطهير عرقي، وهي جريمة من سلسلة جرائم حرب مازالت "إسرائيل" تمارسها ضد الشعب الفلسطيني.

- أن سبعة ملايين وواحدًا وسبعين ألف فلسطيني هم لاجئون، وينطبق عليهم قرارات القانون الدولي ومواثيقه الخاصة، بالعودة إلى بيوت منشئهم التي هجروا منها، والتعويض عما سلبته "إسرائيل" من أملاك، وعن المعاناة التي عانوها طوال سنوات لجوئهم الستين.

- أن حق اللاجئين الفلسطينيين وفلسطينيي الشتات في العودة إلى ديارهم، يُعد من أهم مفاصل القضية الفلسطينية والصراع العربي-الإسرائيلي، إن لم يكن أهمها على الإطلاق.

- أن حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم وأراضيهم، بغضّ النظر عن أوضاعهم القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، يُعد حقا مطلقا، وذلك للارتباط التاريخي الوثيق بين الأرض العربية الفلسطينية والإنسان العربي الفلسطيني، فالحق في العودة حق أساسي، لا ينبغي بحال اختزاله في إطار جوانبه الإنسانية.

- يجب التمسك بمبادئ القانون الدولي العام وأحكامه وقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحق العودة، وفي مقدمتها قرارُ الجمعية العامة رقم ١٩٤ لعام ١٩٤٨ الذي أكد حق الفلسطينيين في العودة على نحو قاطع، وما أكدته هيئة الأمم المتحدة أكثر من ١٣٠ قرارًا منذ ستين عاما.

- حق العودة جماعي مكفول بموجب أحكام القانون الدولي العام التي أكدت حق الشعوب في تقرير مصيرها. وهو في الوقت ذاته حق فردي تكفله المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

- حق العودة حقٌ ثابت لا يسقط بالتقادم، ولا يجوز النزول عنه أو المساس به بأى شكل من الأشكال.
- الاستناد إلى القرارات الصادرة عن جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى ورابطة العالم الإسلامى وحركة عدم الانحياز وغيرها التى أكدت حق الفلسطينيين فى العودة إلى ديارهم وأراضيهم.
- مشاريع توطين اللاجئين والنازحين فى الوطن العربى وخارجه هى محاولة إسرائيلية استعمارية لإهدار حق العودة، وتخليص إسرائيل من المسئولية القانونية والأخلاقية عن هذه المشكلة، وأية دولة تساعد على توطين اللاجئين الفلسطينيين إنما تتضامن مع "إسرائيل" بانتهاك حقوق الشعب الفلسطينى المشروعة.
- لا يشكل التعويض المنصوص عليه فى القرارات الدولية سوى حق لاحق لحق عودة اللاجئين، وليس بأية حال من الأحوال بديلا عنه، فالتعويضُ يهدف إلى إصلاح الضرر وإعادة الشيء إلى أصله وجبر الآثار المادية والمعنوية التى لحقت باللاجئين الفلسطينيين وفلسطينيى الشتات، لكنه لا يُعد تعويضا عن الأرض التى يجب العودة إليها وفقا للشرعية الدولية.

ويعد التفريط فى حق العودة بالنزول عنه أو إسقاطه، أو التصرف به على نحو يلغيه أو يضعفه، اعترافا بشرعية الكيان الصهيونى فى البقاء على أرض فلسطين، وانتهاكا لمبادئ القانون الدولى، ويحمل كذلك عدة مخاطر؛ لعل أهمها ما يأتي:

١ - تفريغ الحق الفلسطينى من أى مركز قانونى قد اكتسبه، سواء بقرار دولى، أو بأى سند داعم.

٢ - نزع صفة الحق عن القضية الفلسطينية، وتحويلها إلى مشكلة دولية خاضعة لظروف وتسويات سياسية.

٣ - إعفاء "إسرائيل" من مسئوليتها القانونية، ومن إلزامها بعودة اللاجئين الفلسطينيين.

٤ - فقدان فرصة الاحتكام إلى القانون الدولى، وهيئة الأمم المتحدة، وجعل قضية اللاجئين خاضعة للتناقضات والتجاذبات السياسية.

٥ - إسقاط صفة الحق الفردى للاجئ الفلسطينى، والمطالبة بذلك الحق أمام المحاكم الدولية.

٦ - حرمان اللاجئين من ملكياتهم الخاصة والعامة، ومن مراكزهم القانونية التى فقدوها؛ مثل الجنسية، والإقامة، والتنقل بغير وجه حق.

٧ - حرمان الفلسطينيين من التعويض عن حجم المعاناة (ما تحملوه من سنوات لجوء) وعن خسائرهم وأملاكهم، وكيانهم الاجتماعى الذى فصلوا عنه طوال ستين عاما.

خاتمة:

إن التمسك بحق العودة بوصفه مركزا قانونيا ثابتا للاجئين الفلسطينيين باعتراف القانون الدولى، يعد حقا مصيريا لعشرة ملايين فلسطينى؛ ذلك أن ثلثى الشعب الفلسطينى لاجئون، وقد تعرضوا من قبل "إسرائيل" لعمليات طرد جماعى وتطهير عرقى، أدت إلى جعلهم لاجئين، والثلث المتبقى محتل، وفى أرض مازال الاحتلال الإسرائيلى يُعمِل فيها مخططات تطهيرية أخرى، والمعطى الحيوى لتلك المخططات التى مازالت تنفذ جدار الضم والتهجير (جدار العزل العنصري) الذى أدين من قبل أوسع قنوات القانون الدولى

اجتهادا؛ محكمة العدل الدولية فى فتواها الشهيرة ضد بناء الجدار، وكذلك الزحف التطهيرى المستمر للاستيطان على أراضى الفلسطينيين فى الضفة الغربية وغزة، وسلسلة أعمال المستوطنين (اليهود المتدينين) الرامية إلى طرد المقدسيين من بيوتهم وأراضيهم، ثم احتلالها، وما تشكله تلك الأعمال من انتهاك لقواعد القانون الدولى، كذلك عمليات شق الطرق العنصرية لتقطيع أواصل القرى والمدن الفلسطينية والحواجز ونقاط المراقبة والمناطق العسكرية، والحدود والمعابر، والمياه، والحصار العقابى على غزة، وغير ذلك من تاريخ الصراع العربى الإسرائيلى.

مما سبق يتضح أخيرا الآتي:

- أن إسرائيل لا تملك إسقاط حق العودة؛ لأنها دولة محتلة لأرض الغير بما يخالف مبادئ القانون الدولى، ولا يمكن أن تجبر اللاجئين الفلسطينيين على ذلك؛ لأنها المسئولة عن تشريدهم، ولا تملك أمام قرارات الشرعية الدولية إلا تنفيذها.
- وكذلك فأى اتفاق تبرمه مع أية جهة فلسطينية للنزول عن حق العودة يعد اتفاقا باطلا؛ وذلك أن الحكومات الفلسطينية السابقة لا تملك القرار السيادى؛ لأنها تفتقد واقعيا كثيرًا من مظاهر السيادة، فهى محاطة بإسرائيل من كل جانب (جغرافيا - عسكريا- سياسيا).. وعوامل أخرى، كذلك فهى غير منتخبة من قبل أغلبية اللاجئين الفلسطينيين، من ثم فهى لا تملك صفة تقرير مصيرهم، وقضيتهم الأساسية.
- أن جميع جرائم الاحتلال الإسرائيلى فى الضفة وغزة هى امتداد لجرائم الاحتلال ذاته، بتشريد ثلثى الشعب الفلسطينى، وأنه من الواضح أن "إسرائيل" ترفض حق عودة اللاجئين الفلسطينيين بالمؤشرات السابقة فى الضفة وغزة.

- أن الاستمرار فى رفع الدعاوى والمحاكمات الدولية ضد "إسرائيل"، وتكثيفها، من خلال رفع سقف الإدانة من مطالبات أدبية لتطبيق حق العودة، أدى إلى تجريم إسرائيل فى الساحة الدولية، وباستمرار أمام المحاكم الدولية، ووضع المجتمع الدولى فى موقف المؤيد والمتضامن مع الحق الفلسطينى، والضغط على مجلس الأمن والجمعية العامة، والمحاكم الدولية لاستصدار قرار يقدم رؤساء الحكومات الإسرائيلية، وقادة قواتهم العسكرية ومسئوليهم السياسيين، للمحاكمة الدولية. ولعل قرار محكمة العدل الدولية الأخير(بخصوص جدار الضم والتهجير العنصري) قد أضاء بصيص أمل فى إمكان إصدار فتوى ربما تعد عملا من أعمال القانون الدولى.
- من الواضح أيضا فشل المفاوض - والمفاوضات الفلسطينية- مع "إسرائيل"، وأن إسرائيل لم تطبق معظم ما وقعت عليه من اتفاقيات مع الجانب الفلسطينى، ولعل السبب يرجع إلى نزول المفاوض الفلسطينى عن سنده القانونى بحقوقه المشروعة، وكان السند الأهم حق العودة، وذلك على حساب سياسة لم تحقق سوى مصالح ضيقة لمجموعات سياسية، فخسر الشعب الفلسطينى كثيرا، ولكن لا يمكن الاستمرار حتى فى النزول نهائيا عن ذلك السند المصيرى للشعب الفلسطينى؛ حق العودة. فكما يقول الدكتور نصير العاروري: "عملية السلام يمكن أن تكون مدفوعة إما بعامل الجيوبوليتيكا، وإما بقوة القانون الدولى، وإذا سمح للقانون الدولى وهو فى هذه الحال ممثل بقرارات لا تحصى من الأمم المتحدة وبوثائق قانونية أخرى بأن يصبح ذا صلة بعملية السلام، فإن فى وسعه تعطيل واحد من العوائق الكبرى (اختلال توازن القوة)... بل أى حل سياسى، وهو بعيد جدا فى الوقت الحاضر لن يدوم إذا صدر عن حساب الجيوبوليتيكا البحت"[٤٢].

- أن القانون الدولى برغم الظروف السياسية فى المجتمع الدولى، لم يفقد الفعالية، وأن قواعده ما زالت تحمل قوة الإلزام[٥٣]. والقول بغير ذلك يضعف هيبة القانون الدولى والقضايا المصيرية للشعوب. والنضال لإعادة إحياء مواثيق القانون الدولى ومبادئه هو فى صالح الشعوب المضطهدة، أما انفراد الولايات المتحدة والدول ذات المصالح بالقرار الدولى وبجعل القانون الدولى جزءًا من التوازنات السياسية؛ فإن مؤدى ذلك القول يتيح مزيدًا من سطوة تلك الدول على مقدرات الشرعية الدولية؛ وهو مما يضر بل يسقط حق العودة.
- وأخيرا فإن حق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى بيوت منشئهم وأراضيهم هو حق تاريخى وجماعى، مثلما هو حق فردى، حق مطلق، وقانونى، وغير قابل للتصرف، وهو باعتراف القانون الدولى ثابت للاجئين وذرياتهم أينما كانوا.

ملاحـــق

ملحق رقم (١):

موجات هجرات المهاجرين اليهود منذ ١٨٨٢ حتى ١٩٤٨[٥٤]:

كانت الهجرات الأخرى على النحو الآتي:

الهجرة الأولى (١٨٨٢-١٩٠٣) تمت على دفعتين رئيسيتين؛ الأولى بين سنتى ١٨٨٢م و١٨٨٤م، والثانية سنة ١٨٩٠م أو سنة ١٨٩١م. وقد جاء فى هذه الهجرة حوالى ٢٥ ألف يهودى، معظمهم أسر محدودة الإمكانات من رومانيا وروسيا.

الهجرة الثانية (١٩٠٤-١٩١٨) حدثت بعد قيام المنظمة الصهيونية, وإشرافها على الهجرة والاستيطان فى فلسطين, وبلغ عدد المهاجرين فيها نحو أربعين ألفا، جاء معظمهم من روسيا ورومانيا، وكانوا أساسا من الشباب المفلسين المغامرين الذين جندتهم الصهيونية والأجهزة الاستعمارية، ووصل كذلك إلى فلسطين بين سنتى ١٩١١م و١٩١٢م، نحو ١,٥٠٠ يهودى يمنى، وزعوا على المستعمرات الزراعية الصهيونية.

الهجرة الثالثة فى زمن الانتداب البريطانى. فى هذه المرحلة التى تمتد من سنة ١٩١٩م إلى سنة ١٩٤٨م, فتحت آفاق جديدة أمام حركة الهجرة الصهيونية إلى فلسطين، فقد أدمج وعد بلفور بصك الانتداب البريطانى على فلسطين الذى نصت المادة السادسة منه على أن الإدارة البريطانية سوف تلتزم بتسهيل الهجرة اليهودية بشروط مناسبة، وسوف تشجع الحكومة البريطانية بالتعاون مع الوكالة اليهودية استيطان اليهود فى الأراضى، ويشمل ذلك الأراضىْ الحكومية والأراضى الخالية وغير اللازمة للاستعمال العام. كما نصت المادة السابعة على ضرورة تسهيل إعطاء المهاجرين اليهود الجنسية الفلسطينية.

وفى ٢٦/ ٨/ ١٩٢٠م أصدرت السلطات البريطانية نظاما للهجرة، وتسهيل عودة اليهود الذين كانوا قد خرجوا من فلسطين فى أثناء الحرب، ولم يضع هذا النظام أية قيود على دخول اليهود الذين يريدون الهجرة إلى فلسطين لغايات دينية، ولا على دخول عائلات اليهود وأقاربهم المقيمين فى فلسطين، وقد خولت المنظمة الصهيونية بموجبه صلاحية إحضار ١٦,٥٠٠ يهودى آخر سنويا، شريطة أن تكون مسئولة عن إعالتهم مدة سنة. ثم صدر فى حزيران سنة ١٩٢١م نظام جديد للهجرة، وعدل أكثر من مرة فى سنوات ١٩٢٥ و١٩٢٦ و١٩٢٧ و١٩٢٩، وأخذ شكله النهائى فى سنة ١٩٣٢.

وكان المقصود بالتعديلات التى أدخلت، وضع بعض القيود على الهجرة؛ بسبب تصاعد المقاومة العربية للانتداب، وسياسته فى فتح أبواب فلسطين على مصراعيها أمام المهاجرين اليهود، فقد كان تدفق الصهيونية من الأسباب المباشرة لثورات الثلاثينيات العربية (ثورات ١٩٣٥، و١٩٣٦، و١٩٣٩)، ولكن هذه التعديلات كانت شكلية؛ فلم تغير شيئا فى جوهر نظام الهجرة. وللمساعدة على إنجاح المشروع الصهيونى عمدت الولايات المتحدة وبعض الدول الغربية الأخرى فى هذه المرحلة إلى وضع قيود على هجرة اليهود إلى أراضيها لدفعهم إلى الهجرة إلى فلسطين.

وفى الفترة (١٩٢٤-١٩٣٢) جاء إلى فلسطين فى هذه الموجة نحو ٨٩ ألف مهاجر يهودى، معظمهم من أبناء الطبقة الوسطى، وأكثر من نصفهم من بولونيا، وفى العام (١٩٣٣-١٩٣٩) بلغ عدد المهاجرين الذين قدموا فى هذه الهجرة إلى فلسطين نحو ٢١٥ ألفا، جاء معظمهم من أقطار وسط أوربا التى تأثرت بوصول النازية إلى الحكم فى ألمانيا، فهاجر منها وحدها فى خلال هذه الفترة ٤٥ ألف مهاجر, وقد بلغت ذروتها فى عام ١٩٣٥؛ إذ بلغ عدد المهاجرين حوالى ٦٢ ألفا.

ووصل إلى فلسطين أيضا حوالى ٤٥٠٠ يهودى يمنى، وقد بدأت الحركة الصهيونية فى هذه المرحلة بتنظيم هجرة من نوع خاص، عرفت باسم "هجرة الشباب"، وذلك بجمع الأطفال اليهود من أوربا، ونقلهم إلى فلسطين، وأنشئت فى الوكالة اليهودية دائرة خاصة بهجرة الشباب، وتمكنت الحركة الصهيونية من نقل حوالى ٣٠ ألف طفل يهودى إلى فلسطين، من عام ١٩٣٣ إلى شهر أيار/ مايو من عام ١٩٤٨. وظهر فى هذه المرحلة أيضا ما عرف باسم الهجرة "غير الشرعية"، فقد نجحت فى الوصول إلى الشواطئ الفلسطينية بين تموز من عام ١٩٣٤ وبداية الحرب العالمية الثانية ٤٣ سفينة تحمل ١٥ ألف مهاجر غير شرعى.

أما الفترة الواقعة بين (١٩٣٩و١٩٤٨) فقد تمت هجرات المهاجرين اليهود فى خلال الحرب العالمية الثانية حتى قيام إسرائيل. وقد استمرت بأشكالها المختلفة إما عن طريق الإبحار مباشرة إلى فلسطين، وإما عن طريق الإبحار إلى موانئ محايدة فى تركيا والبلقان، ثم الانتقال إلى فلسطين بحرا أو برا. وقد وصل إلى شواطئ فلسطين فى سنوات الحرب ٢١ مركبا، نقلت نحو ١٥ ألف مهاجر "غير شرعى"، وكشفت الوثائق السرية البريطانية النقاب عن أن الأسطول البريطانى الذى كان مكلفا بمراقبة شواطئ فلسطين لمقاومة الهجرة "غير الشرعية" - حسب ادعاء الحكومة البريطانية آنذاك - كان يقوم بإرشاد سفن المهاجرين الصهيونيين وإمدادها بالماء والمؤن والوقود وقيادتها إلى السواحل الفلسطينية، حيث يجرى عملية استيلاء وهمية عليها. وفى صيف ١٩٤٣ أصدرت الحكومة البريطانية تعليمات إلى سفارتها فى تركيا بإعطاء تصريحات دخول إلى فلسطين لليهود "الفارين من الأراضى التى يحتلها النازيون".

وفى عام ١٩٤٤ تمت عمليات إخراج اليهود من الأراضى التى تحتلها

ألمانيا النازية، وأقامت لهذا الغرض مكتبا خاصا أطلق عليه اسم "مكتب مهاجرى الحرب". وقد طلب الرئيس الأمريكى ترومان بعد الحرب مباشرة، وتنفيذا لمقررات برنامج بلتمور، إدخال مائة ألف يهودى فورا إلى فلسطين، وتشكلت لجنة تحقيق "إنكو-أمريكية "، لبحث مدى قدرة فلسطين على استيعاب اليهود المشردين فى أوربا، وفى الأول من أيار/ مايو عام ١٩٤٦ نشرت لجنة التحقيق المذكورة توصياتها، فأيدت فيها مطلب الرئيس ترومان، ولم تنفذ حكومة الانتداب رسميا توصيات اللجنة، ولكنها فتحت عمليا أبواب فلسطين للهجرة الصهيونية بشتى أشكالها.

فقد وصلت إلى سواحل فلسطين بعد الحرب (١٩٤٥-١٩٤٨) حوالى ٦٥ سفينة مهاجرين "غير شرعيين" تقل نحو ٧٠ ألف مهاجر، تسلل قسم منهم إلى البلاد، واضطرت الحكومة البريطانية إلى احتجاز نحو ٥٠ ألفا منهم فى معسكرات خاصة فى قبرص، ثم أخذت تدخلهم إلى فلسطين فى دفعات، بمعدل ٧٥٠ مهاجرا شهريا. وهكذا دخل فلسطين بين عامى ١٩٤٠ و١٩٤٨ نحو ١٢٠ ألف مهاجر يهودى، وفى ١٥ أيار/ مايو ١٩٤٨ أعلن قيام دولة إسرائيل، ولم يكن عدد اليهود آنذاك يتعدى ٦٥٠ ألف نسمة، فى حين كان عدد السكان العرب الفلسطينيين أكثر من مليون وثلاثمائة ألف نسمة.

ملحق رقم (٢):

خطـة دالـت[٥٥]:

إن الحملة العسكرية التى كان على الهاجاناه أن تشنها ضد عرب فلسطين قد وضعت بصورة مفصلة من قبل الهاجاناه التى عرفت بـ (توخنيت دالت) أو خطة عام ١٩٤٢، واعتمدت فى ١٠/ ٣/ ١٩٤٨ بقيادة الضابط المسئول فى القيادة السرية "ياعينل يادين" الذى تولى القيادة بسبب مرض رئيس الأركان "يعكوف دورى".

وكانت الخطة تقضى بالاستيلاء على النقاط الرئيسة فى البلد وعلى الطرق، وذلك قبل رحيل البريطانيين، أما الأسس السياسية الاستراتيجية للخطة فكانت تقضى بما يأتى:

١ - توسيع الدولة اليهودية إلى أبعد من حدود التقسيم، و"نسف" القرى العربية و"تدميرها"، وطرد السكان إلى خارج الحدود.

٢ - الاستيلاء على المدن العربية وطرد السكان من الضواحى الواقعة على جانبى طرق المواصلات.

٣ - إعداد لائحة بأسماء القرى والمدن تتضمن معلومات عن قادتها وزعمائها، من أجل تسهيل عملية التنفيذ للخطة.

ويؤكد المؤرخون الصهاينة أمثال "بنى موريس" و"منير ياعيل" أن طرد العرب وتدمير القرى والمدن بموجب خطة دالت كانا أمرين غاية فى الأهمية من نواح استراتيجية وعسكرية، وكذلك كانت الخطة تتسق مع سياسة "بن جوريون" الذى اتخذ موقفه المعلن بترحيل الفلسطينيين والإبقاء على أقلية عربية فى الدولة اليهودية عام ١٩٤٨.

ويؤكد "ميخائيل بار- زوهار" أن بن جوريون كان سعيدا جدا لفرار

العرب من أراضى الدولة اليهودية، وذلك لنجاح أهداف التسوية السياسية والديمغرافية لقيام دولة يهودية متجانسة العنصر. وعلى الرغم من أن الخطة لم تكن برنامج عمل لطرد العرب؛ فإن جذورها كانت "رأسية فى المفهوم السياسي- الأيديولوچى للترحيل". وأوضح "بار - زوهار" فى اجتماع سياسى عسكرى حاسم فى ١١ أيار/ مايو ١٩٤٨ أمر بن جوريون بتدمير الجزر العربية (القرى العربية الواقعة بين المستوطنات اليهودية).

وبهذا نرى أن قادة الهاجاناه فسروا نصوص الخطة بدقة، وعملوا بموجبها وهم يعلمون تماما أن هدف "بن جوريون" السياسى الديمغرافى هو "الترحيل القسرى".

وقد ميز قادة الهاجاناه "القرى العربية المعادية من القرى الصديقة"، وقرروا فى نيسان/ إبريل عام ١٩٤٨ ألا يبقى أى عربى فى منطقة الخضيرة، وقد طرد سكان القرى التى كانت لا تزال تعد قرى صديقة؛ كخربة "السركس" و"وادى الحوارث"، وهكذا اتبعت خطة دالت مع وجود سياسة الأرض المحروقة والطرد.

وبموجب الخطوط العريضة للخطة، فقد نفذت سياسة تقضى بإجلاء التجمعات العربية الواقعة على جوانب الطرق الحيوية، وفى الفترة الواقعة ما بين ٨ و١٠ نيسان/ إبريل ١٩٤٨ صدرت أوامر عن القيادة العامة إلى وحدات الهاجاناه المعنية بترحيل ما تبقى من القرى العربية على محور تل أبيب- الخضيرة وطريق جنين- حيفا، وعلى امتداد طريق القدس- تل أبيب.

وفى خلال اجتماع لجهاز الاستخبارات المحلى التابع للهاجاناه وخبراء "الشئون العربية" ومنهم "عزرا دانين" - عضو لجنة الترحيل - تقرر أن يُنصح للهاجاناه بضرورة طرد سكان قرى كفر سابا، والطيرة، وقاقون، والطنطورة، وفجة فى السهل الساحلى.

وقد طرد آخرُ سكان فجة بسبب الضغط الذى مورس وسمى بعملية "الهمس"، فقرية الشيخ مؤنس (قرية صديقة تقع شمال تل أبيب) لم تكن تمثل أية مشكلة عسكرية-استراتيجية، فقد عارضت دخول القوات العربية غير النظامية، وطلب مختارها أن تقوم الهاجاناه بالحماية من هجمات الأرغون وليحى المتتالية، ولكن بدون أى جدوى، وقد أجلى سكانها بالكامل.

وفى ٩ نيسان/ إبريل ١٩٤٨ جاء وفد من "كيبوتس مشمار هعيمك" التابع لحزب مبام لمقابلة بن جوريون، وكان هذا الكيبوتس الواقع فى مرج بن عامر قد تورط فى معارك مع قوات عربية غير نظامية، وطالب الوفد بطرد العرب من المنطقة وحرق القرى.

ويشير موريس إلى أن قائد السرية المحلية للهاجاناه "منير عميت" قد أصدر أوامر إلى سريته بطرد سكان القرى العربية فى المنطقة (الغبية التحتا، والغبية الفوقا، وخربة بيت راس، وأبو شوشة، والكفرين، وأبو زريق، والبطيمات، والنغنغية، وصبّارين، والسنديانة، والبركيه، وخبيزة، وأم الشوف).

أما الترحيل الشامل للعرب عن منطقة الحولة فى الجليل الشرقى، فقد كان موضع حديث بين فايتس وكابلان منذ عام ١٩٤٢.

وهكذا نلاحظ أن بن جوريون، ومن خلال تنفيذه لخطة دالت كان يتطلع إلى قرى عربية خالية من سكانها فى الجليل، وكان دوما يعمل على تغيير التركيبة السكانية لفلسطين، والعمل على حل "مشكلة الأرض" الهائلة فى الدولة اليهودية، من خلال نزع ملكية فلاحى فلسطين وتهجيرهم.

وفى أيلول/ سبتمبر ١٩٤٨ أصدر بن جوريون لوزرائه أمرًا بتنظيف جيب الجليل الشرقى العربى الذى كان لا يزال فى أيدى جيش الإنقاذ، ومن ضمنه صفد، برئاسة قائد عمليات الهاجاناه يغئيل يادين وجاليلى وتماشيا مع مدينة صفد بغية الإسراع فى إجلاء سكانها.

وفى تقرير لآلون فإن الهجرة أو الترحيل من الجليل الشرقى كانت بصورة أساسية نتيجة حملة متعمدة متناسقة من الدعاية الهامسة من أجل أن ننشئ على الأرض تماسكا وتواصلا يهوديين فى الجليل الأعلى بأسره، وقد عملنا على استدعاء المخاتير اليهود الذين كانت لهم علاقة وروابط بالقرى العربية باتباع أسلوب الترهيب الخفي؛ بمعنى "الهمس فى الآذان" بأن تعزيزات يهودية هائلة قد وصلت إلى الجليل، وأنها ستخلى القرى، ومنها الحولة، بالقتل والتدمير وإسداء النصح لهم وديا بالفرار، إذا كان ذلك ممكنا، وأدت هذه السياسة إلى فرار عشرات الآلاف. وقد حققت هذه الحيلة أهدافها بالكامل، وكانت هذه القرى تضم: الجاعون، والظاهرية التحتا، وإبل القمح، وقديثا، والزوق التحتانى، والخالصة، والسموعى، والناعمة، والعمانية، والحسينية، وكراد البقارة، وكراد الغنامة، والحمرا، وخربة خيام الوليد، وخربة العزيزيات، وغرابة، وهونين، والمفتخرة، وماروس، وفرعم، وعمّوقة، والروية، والخصاص، والزوق الفوقانى، ولزازة، وقبطية، والمنشية، والدوارة، والمنصورة، والملاحة والصالحية، والعباسية، والقسطينة، والبويزية، والبيسمون. وكان من بين هذه القرى قرى صديقة، ولكنها قريبة من المستوطنات تم إجلاؤها بالكامل فى عمليات متلاحقة، وصممت لهذا الهدف خاصة.

- عملية المكنسة "مفتساع مطاطى":

فى أوائل أيار/ مايو عام ١٩٤٨ نفذت الهاجاناه عملية المكنسة الهادفة إلى طرد سكان وادى الأردن العرب، وتنظيفها بالكامل؛ ومن هذه القرى: الطابغة، والزنغرية، والقديرية، وعرب الشمالية، وعرب السيّاد. وإضافة إلى ذلك صدرت الأوامر إلى ضابط السرايا بمهاجمة القرى العربية وطرد سكانها وتدمير منازلهم، فدخل نقّابو الهاجاناه قرى المنطقة، ودمروا البيوت تدميرا منتظما بالطريقة نفسها التى تم بها إخلاء الجليل الغربى، واتبعوا سياسة "أن

يهاجموا من أجل النصر، وأن يقتلوا الرجال، ويدمروا ويحرقوا القرى مثلما حدث فى الكابرى، وأم الفرج، والنهر".

- عملية نحشون:

كانت هذه العملية إحدى أكبر عمليات خطة دالت، وكانت تهدف إلى شق "ممر" يهودى طوله حوالى ٢٥ كيلو متر داخل منطقة آهلة بالسكان العرب، وكانت قد منحت للدولة العربية وفق قرار التقسيم على الطريق الممتدة بين اللطرون والقدس، وفى عام ١٩٤٨، كان اسم ممر القدس قد أطلق على هذه المنطقة بعد إخلاء العشرات من القرى العربية وتدميرها بانتظام، ومثال على ذلك قرية سيريس التى دمرت بالكامل فى ١٦ نيسان/ إبريل ١٩٩٨، وهدم ٢٥ منزلا وجامعا ومدرسة، وقتل بطرق بشعة نساء مسنات تتراوح أعمارهن بين ٧٥ و ٨٠ عاما، وإضافة إلى ذلك تدمير ٣٥ قرية عربية بما فيها دير محيسن، وبيت جيز، وبيت سوسين، وعسلين، وأشوع، وصرعة، وعرطوف، وبيت محسير، ودير أيوب، ودير بان، وكسلا، ودير الهوى، وسفبى، وجراش، وبيت نتين، وبيت عطاب، وبيت أم الميس، وساريس، وعلار، ورأس أبو عمار، ولفتا، ودير ياسين، والمالحة، وقالونيا، وعين كارم، وبيت تول، والقسطل، والجورة، وصطاف، وصوبا، والعقور، ودير الشيخ، وخربة العمور، والولجة، والقبو.

الهوامش

(١) فى الملحق رقم (١) تسلسل للهجرات الأولى لليهود إلى فلسطين، منذ العام ١٩٨٢ حتى عام ١٩٤٨.

(٢) نور الدين مصالحة، كاتب وباحث فلسطينى مقيم فى لندن، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد٧، صيف ١٩٩١، دراسة "التصور الصهيونى للترحيل - نظرة تاريخية".

(٣) يتضح ذلك التوجه الإمبريالى الصهيونى بوصفه مسوغا مغريا للرأسماليات الناشئة آنذاك فى أوربا من (مراسلات هرتزل إلى نوردو) لإنشاء بنك لشراء الأراضى، انظر: كتاب وثائق فلسطين، دائرة الثقافة، منظمة التحرير الفلسطينية، ص ٢٤-٢٥.

(٤) وليد الخالدى، بناء الدولة اليهودية (١٨٩٧-١٩٤٨): الأداة العسكرية، دراسة قدمت فى ندوة (الحركة الصهيونية وإسرائيل) التى عقدتها مؤسسة الدراسات الفلسطينية فى لارنكا - قبرص ١٩٩٨، ونشرت فى مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد٣٩ صيف ١٩٩٩.

(٥) لقد أثير فى الآونة الأخيرة جدل واسع فى تحليل الجذور التاريخية لنشأة (الدولة اليهودية)، وما أثار ذلك الجدل مفهوم "يهودية الدولة" - الذى بات يُنادى به بوصفه أحد الحلول المطروحة لتسوية الصراع العربى الصهيونى- من قبل "إسرائيل"، وكذلك تصريحات الحكومة الأمريكية، ومن أهم من كتب فى هذا السياق: د. سلمان أبو ستة وإيلان بابيه ووليد الخالدى ونور الدين مصالحة، والراحلان إدوارد سعيد وإسرائيل شاحاك، ونعوم تشومسكى، حتى بنو موريس الذى اتخذ مسارًا مختلفا؛ إذ كشف عن وجود تطهير عرقى قام به الصهاينة، وهذا ما جعله مصدر معلومة موثقة لمؤيديه، فى حين يلوح - فى مقالة نشرت له مؤخرا - بتأييده

لمفهوم (حتمية) الهيمنة وبسط النفوذ شرطا للصراع من أجل بقاء دولة إسرائيل دولة خالصة لليهود، وأن التطهير العرقى برغم حدوثه فعلا إنما هو شرط يتصل بالصراع على بسط النفوذ والسيطرة، وأن إسرائيل لم يكن لها الحياة لولا تلك الممارسة!

(6) Schindler's Fate: Genocide, Ethnic Cleansing, and Population Transfers, Robert. M., Hayden 55 (4), 1996, Slavic Review, pp. 727 - 48.

(7) Rome Statue of the International Criminal Court. Article 7: Updated Statue of the International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia, Article 5.

(8) The International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia, Daphna Shraga & Ralph Zacklin 2004, 15 (3), The European Journal of International Law.

(9) Retrieved on 9/ 3/ 2006, United Nations 12/ 16/ 1992, Ethnic Cleansing and Racial Hatred, A/ RES/ 47/ 80.

(١٠) مجلة العصر (شهادة عصرية على التطهير العرقي).

http://www.alasr.ws/index.cfm?method=home.con&contentID=9723

(11) Ilan Pappe. The Ethnic Cleansing of Palestine. Oxford. 2006. p. (xvii).

(١٢) الكونت فولك بيرنادوت: رئيس الصليب الأحمر السويدى، وخبير فى الوساطة الدولية، وهو أحد أفراد العائلة المالكة فى السويد، اغتيل على أيدى عصابة شتيرن الصهيونية، بأمر من إسحاق شامير (أحد قادة الحركة آنذاك).

(13) Ilan Pappe, p. xvii.

(١٤) نبذة عامة عن معايير القانون الدولى لحقوق الإنسان والقانون الإنسانى، دليل تدريب صادر عن مكتبة كلية الحقوق فى جامعة مينسوتا الأمريكية
http://www1.umn.edu/humanrts/arab/HRM-CH-4.pdf

(١٥) إيلان بابيه، مرجع سابق، ص ١.

(١٦) المرجع السابق، ص ٢.

(١٧) الترانسفير: الإبعاد الجماعى فى العقيدة الصهيونية، ترجمات مختارة من العبرية، تقديم د. محجوب عمر، دار البيادر، ص ٢٤٣.

(١٨) إيلان بابيه، مرجع سابق، ص ٥٤.

(١٩) المرجع السابق، ص ١٧.

(٢٠) مايكل بريور: اللاجئون الفلسطينيون، حق العودة، مركز دراسات الوحدة العربية، ط ١، ص ٨٠-٨١.

(٢١) نور الدين مصالحة، مرجع سابق ص ٨٥.

(٢٢) كلمة ألقيت فى اجتماع الاتحاد الصهيونى الفرنسى، فى باريس فى ٢٨آذار/ مارس ١٩١٤، نور الدين مصالحة، مرجع سابق، ص٨٥.

(٢٣) المرجع السابق، ص٨٥.

(٢٤) ينص وعد بلفور على الآتي: إن حكومة صاحب الجلالة تنظر بعين العطف إلى تأسيس وطن قومى للشعب اليهودى فى فلسطين، وستبذل غاية جهدها لتسهيل تحقيق هذه الغاية، على أن يفهم جليا أنه لن يؤتى بعمل من شأنه أن ينتقص من الحقوق المدنية والدينية التى تتمتع بها الطوائف غير اليهودية المقيمة الآن فى فلسطين، ولا الحقوق أو الوضع السياسى الذى يتمتع به اليهود فى البلدان الأخرى، وسأكون ممتنا إذا ما أحطتم الاتحاد الصهيونى علما بهذا التصريح.

(٢٥) نور الدين مصالحة، مرجع سابق ص ٨٥.

(٢٦) للاطلاع على تفاصيل خطة (دالت)، انظر الملحق رقم (٢).

(٢٧) إيلان بابيه، مرجع سابق، ص ٨٨.

(٢٨) المرجع السابق، ص ٩١.

(٢٩) نور الدين مصالحة، مرجع سابق، ص ٨٦.

(٣٠) إيلان بابيه، مرجع سابق، ص ٧٤.

(٣١) راجع ملحق (١) المتضمن تفصيلا بالمذابح التي ارتكبتها العصابات الصهيونية بحق المدنيين الفلسطينيين.

(٣٢) المسألة الديمغرافية - قراءة في كتاب نور الدين مصالحة، سلوى هديب، مقالة منشورة على موقع وكالة "معا" الإخبارية.

(٣٣) سلوى هديب، مرجع سابق.

(٣٤) إيلان بابيه، مرجع سابق، ص ١٠٤.

(٣٥) المرجع السابق، ص ٤٨.

(٣٦) يبين الدكتور سلمان أبو ستة في مؤلفه أطلس فلسطين، كيف تمت عملية خداع الوفد الأردني في مفاوضات الشونة الجنوبية، بترسيم حدود مناطق التقسيم؛ إذ استخدم رئيس الوفد الإسرائيلي آنذاك - وكان موشيه ديان - قلما ذا رأس عريض لرسم خط التقسيم على المناطق المتفق عليها في جلسات سابقة، ووافق الجانب الأردني على ذلك، وكان الفرق في استخدام ذلك القلم سرقة آلاف الهيكتارات من الأراضي الفلسطينية.

(٣٧) د. صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، ص٢٥٦.

(٣٨) راجع وليد الخالدي: عودة إلى قرار التقسيم ١٩٤٧، مقالة، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد (٣٣).

(٣٩) د.سلمان أبو ستة: دليل العودة، منشور على موقع "الذاكرة الفلسطينية".

(٤٠) استقر على ذلك التعريف كل الجهات العاملة فى حق العودة، وأقر فى جميع المؤتمرات والندوات الداعمة لحق العودة، وهو ما استقر عليه الائتلاف العالمى لحق العودة، ويعود التعريف إلى الباحث الدكتور سلمان أبو ستة.

(٤١) لكس تاكنبرغ: وضع اللاجئين الفلسطينيين فى القانون الدولى، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ص ٤٥٦.

(٤٢) حق العودة الفردى للاجئين الفلسطينيين، بُحث فى دراسات مفصلة، أشرف عليها المركز الفلسطينى لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين (بديل)، أهمها الدراسة التحليلية فى القانون الدولى التى قدمتها المحامية (غيل ج. بولنغ) فى ٢٠٠١، تحت عنوان "حق العودة الفردى فى القانون الدولى".

(٤٣) غيل ج. بولنغ، مرجع سابق.

(٤٤) المرجع السابق.

(٤٥) المرجع السابق.

(٤٦) المرجع السابق.

(٤٧) المرجع السابق.

(٤٨) المرجع السابق.

(٤٩) المرجع السابق.

(٥٠) المرجع السابق.

(٥١) لكس تاكنبرغ، مرجع سابق، ص ٤٠٤.

(٥٢) د. نصير عاروري، مرجع سابق، ص ٩.

(٥٣) يؤكد الدكتور صلاح الدين عامر فى معرض حديثه عن فعالية القانون الدولى، مقارنا مشكلة الفعالية فى القانون الدولى بما يحدث فى القوانين الداخلية؛ إذ يقول: "إن السبب الغالب لمثل تلك الأوضاع يتحصل فى المقام الأول فى خلل فى البنيان الاجتماعى أو الاقتصادى أو السياسى للمجتمع"، الدكتور صلاح الدين عامر، مرجع سابق، ص ١٣٩.

(٥٤) مصدر هذا الملحق:

http:// www.el7ara-pal.com/ forums/ t9171.html

(فى ١٥/ ٨/ ٢٠٠٨).

وتاريخ فلسطين على موقع:

http://ajwad2007.jeeran.com/archive/2007/2/156909.html

لمزيد من التفاصيل عن خطة دالت، انظر: موقع وكالة "معا" الإخبارية

http://www.maannews.net/ar/index.php?opr=ShowDetails&Do=Print&ID=112306

المـراجـع

المراجع باللغة العربية:

- دائرة الثقافة لمنظمة التحرير الفلسطينية، وثائق فلسطين.
- وليد الخالدى، بناء الدولة اليهودية (١٨٩٧-١٩٤٨)، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد (٣٩)، صيف١٩٩٩.
- وليد الخالدى، عودة إلى قرار التقسيم-١٩٤٧، مقالة، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد (٣٣)، شتاء ١٩٩٨.
- د. محجوب عمر، الترانسفير -الإبعاد الجماعى فى العقيدة الصهيونية، ترجمات مختارة من العبرية، دار البيادر ١٩٩٠.
- مايكل بريور، اللاجئون الفلسطينيون (حق العودة)، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.
- الدكتور صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣.
- لكس تاكنبرغ، وضع اللاجئين الفلسطينيين فى القانون الدولى، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت٢٠٠٣.
- المحامية غيل ج. بولنغ، حق العودة الفردى واللاجئين الفلسطينيين فى القانون الدولى، المركز الفلسطينى لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين (بديل)، ٢٠٠١.

المراجع باللغة الإنجليزية:

- Salman H. Abu-Sitta, Atlas of Palestine 1948, London 2004.
- Ilan Pappe, The Ethnic Cleansing of Palestine, Oxford 2006.
- Hayden, Robert M., Schindler's Fate: Genocide, Ethnic Cleansing, and Population Transfers, 1996, Slavic Review 55 (4), pp. 727-48.
- Rome Statue of the International Criminal Court.
- Updated Statue of the International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia, Article 5.
- Daphna Shraga & Ralph Zacklin, The International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia, The European Journal of International Law 15 (3), 2004.
- United Nations A/ RES/ 47/ 80, Ethnic Cleansing and Racial Hatred, 12/ 16/ 1992.

من مواقع إلكترونية ومصادر أخرى:

- مكتبة كلية الحقوق فى جامعة مينسوتا الأمريكية، نبذة عامة عن معايير القانون الدولى لحقوق الإنسان والقانون الإنسانى.

http://www1.umn.edu/humanrts/arab/HRM-CH-4.pdf

- سلوى هديب، المسألة الديمغرافية، قراءة فى كتاب نور الدين مصالحة، مقالة منشورة على موقع وكالة "معا" الإخبارية.

http://www.maannews.net/ar/index.php?opr=ShowDetails&Do=Print&ID=112306

- الدكتور سلمان أبو ستة، دليل العودة، منشور على موقع الذاكرة الفلسطينية.

http://www.palestineremembered.com/ar/Donate/index.html

جامعة الدول العربية
معهد البحوث والدراسات العربية